تقرير الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية

ديسمبر 2010

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
P C H R

المركز الفلسطيني
لحقوق الإنسان
P C H R

تقرير الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية

ديسمبر 2010

جدول المحتويات

المقدمة ٥

الجزء الأول: الحق في حرية الرأي والتعبير ١١

انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير في ظل السلطة الفلسطينية ١٢

أولاً: انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير في قطاع غزة ١٢

١. اعتقال، احتجاز، استدعاء صحفيين أو آخرين على خلفية الرأي والتعبير ١٢

٢. إغلاق أو مداهمة مقرات صحفية أو محطات تلفزيونية أو إذاعية ١٧

٣. منع وعرقلة عمل صحفيين أو آخرين من تغطية أحداث معينة ١٨

٤. منع توزيع الصحف الفلسطينية في قطاع غزة ١٩

٥. تعرض صحفيين للاعتداء بالضرب والإهانة ١٩

٦. انتهاكات أخرى على خلفية الرأي والتعبير ٢٠

٧. اعتداءات من قبل جهات أخرى (غير رسمية) بحق صحفيين أو مواطنين على خلفية الرأي والتعبير ٢١

ثانياً: انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير في الضفة الغربية ٢٢

١. اعتقال، احتجاز، استدعاء صحفيين أو آخرين على خلفية الرأي والتعبير ٢٢

٢. إغلاق أو مداهمة مقرات صحفية أو محطات تلفزيونية أو إذاعية ٢٧

٣. منع وعرقلة عمل صحفيين أو آخرين من تغطية أحداث معينة ٢٩

٤. انتهاكات أخرى من قبل جهات رسمية بحق مواطنين أو قيادات سياسية على خلفية حرية الرأي والتعبير ٣١

٥. اعتداءات من قبل جهات أخرى (غير رسمية) بحق صحفيين أو مواطنين على خلفية الرأي والتعبير ٣٣

الجزء الثاني: الحق في التجمع السلمي ٣٥

انتهاكات الحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الفلسطينية ٣٦

أولاً: انتهاكات الحق في التجمع السلمي في قطاع غزة ٣٦

١. إجراءات وقيود من قبل جهات رسمية لمنع تنظيم الاجتماعات العامة ٣٦

٢. منع تجمعات خاصة لا تستوجب إشعار وفق قانون الاجتماعات العامة ٤٢

ثانيا: انتهاكات الحق في التجمع السلمي في الضفة الغربية ٤٧

١. إجراءات وقيود من قبل جهات رسمية لمنع تنظيم الاجتماعات العامة ٤٧

خلاصة وتوصيات ٥٠

المقدمة

تولي وحدة تطوير الديمقراطية في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان اهتماماً خاصاً بالحقوق المدنية والسياسية ضمن اهتمام المركز بأوضاع حقوق الإنسان الفلسطيني بشكل عام على اعتبار أن حقوق الإنسان كل لا يتجزأ. وتعمل الوحدة على بلورة مؤشرات قياس لعملية التحول الديمقراطي في السلطة الوطنية الفلسطينية، موقنة بأهمية هذه المؤشرات في المساهمة في رسم معالم المستقبل، وما يتطلبه من استحقاقات لرفد الجهود ومساعي النضال من أجل بناء مجتمع ديمقراطي يتمتع فيها المواطنون بكافة حقوقهم التي نصت عليها المعايير والمواثيق الدولية، ومن خلال الفصل بين السلطات وسيادة القانون والمشاركة السياسية.

وباعتبار أن الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي دعامتان أساسيتان من دعائم الديمقراطية ولا يمكن دونهما أن تتحقق عملية التحول الديمقراطي بصورة صحيحة، يُسخر المركز الفلسطيني الكثير من الجهود في سبيل حماية هذين الحقين، وضمان التمتع بهما من قبل المواطنين كافة. وفي هذا السبيل، عكفت وحدة تطوير الديمقراطية في المركز على إصدار تقارير دورية توثق انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في مناطق ولاية السلطة الوطنية الفلسطينية. واستمراراً للعمل في هذا الشأن، يضع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بين يدي القارئ هذا التقرير التاسع من نوعه والذي يغطي الفترة الممتدة من ١ نوفمبر ٢٠٠٩ وحتى ٣٠ نوفمبر ٢٠١٠.

تميزت الفترة الزمنية قيد البحث باستمرار حالة الانقسام السياسي بين شطري الأرض الفلسطينية المحتلة، الضفة الغربية وقطاع غزة، واستمرت الحكومة في الضفة الغربية التي شكلها الرئيس محمود عباس، برئاسة د. سلام فياض، في تسيير شئون الضفة الغربية، وبسط سيطرتها الأمنية، فيما عززت حكومة غزة برئاسة رئيس الوزراء المقال إسماعيل هنية من سيطرتها على قطاع غزة. وقد ترتب على تلك الحالة التي لم يسبق وأن مرت بها السلطة الوطنية الفلسطينية منذ نشأتها في العام ١٩٩٤، تراجع حالة الفلتان الأمني وفوضى السلاح التي عانت منها الأرض الفلسطينية المحتلة، لصالح بسط سيطرة الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة. إلا أن حالة الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الفلسطينية لم تتحسن، وكانت ضحية الانقسام السياسي.

وخلال الفترة قيد البحث لم تطرأ أية تحولات بنيوية على الإطار القانوني الذي ينظم ويقيد ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير في مناطق ولاية السلطة. فقد بقي القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣، (الدستور المؤقت)، قانون المطبوعات والنشر رقم (٩) لسنة ١٩٩٥، والمرسوم الرئاسي بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض، المرجعية الدستورية والقانونية التي تنظم ممارسة هذا الحق. وإن كان القانون الأساسي قد وفر حماية خاصة لممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير، فإن التشريعات الأخرى السارية المفعول تقوض في جوهرها هذا الحق وتعطي صلاحيات واسعة للسلطات المختصة بفرض قيود تمس جوهر الحق في حرية الرأي والتعبير وتفقده مضمونه.

فقد انتقد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان قانون المطبوعات والنشر رقم (٩) لسنة ١٩٩٥، الصادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات، لما جاء فيه من قيود تقلص من الحيز المتاح لممارسة الحق في حرية العمل الصحفي والنشر، وحرية الأفراد في تلقي المعلومات وتداولها دون أية قيود. وأجمل المركز تلك القيود في ثلاثة جوانب، هي: أولاً: قيود خاصة بالتراخيص: فالقانون يعطي وزير الإعلام الحق برفض التراخيص «ترخيص المطبعة والمطبوعة، ترخيص خاصة بالصحف»، وهو ما يتناقض مع مبدأ حرية الرأي والتعبير المكفول في القانون ذاته. ثانياً: الممنوعات والمحظورات: يتضمن القانون قائمة طويلة من الممنوعات والمحظورات صيغت بطريقة فضفاضة غير واضحة وقابلة للتأويل. ومن بين تلك الممنوعات على سبيل المثال (الامتناع عن نشر ما يتعارض مع مبادئ الديمقراطية والمسئولية الوطنية ....، أن لا تتضمن ما يخل بالأخلاق والقيم والتقاليد الفلسطينية، والامتناع عن نشر كل ما من شأنه أن يذكي العنف والتعصب والبغضاء)، رغم أن تلك المفاهيم فضفاضة وغير واضحة وقابلة لسوء الاستخدام. كما تضمنت قائمة المحظورات هذه أمور مثل حظر التمويل الخارجي وحظر ارتباط الصحفي مع أيه جهات أجنبية إلا من خلال نظام مراسلي وسائل الإعلام الأجنبية. ثالثاً: الملاحقة القضائية: يتضمن القانون قائمة طويلة أيضاً من العقوبات بالسجن أو الغرامة أو كلتاهما، تطال رئيس التحرير، الصحفي / كاتب المقال، مالك المطبوعة، وصاحب المطبعة. وهو ما ساهم في فرض قيود ذاتية على الصحافة خوفاً من الملاحقة القضائية. وطالما ذكر المركز بأن قانون المطبوعات والنشر قد صدر بمرسوم رئاسي قبل تأسيس المجلس التشريعي الفلسطيني، وكان يتوجب على المجلس التشريعي إعادة النظر في هذا القانون، إما من أجل إعادة إصداره أو تعديله أو إلغاؤه. ومنذ ذلك التاريخ والمركز يطالب المجلس التشريعي بتعديل هذا القانون

بما يكفل احترام الحق في حرية الرأي والتعبير وفقاً لما نص عليه القانون الأساسي (الدستور المؤقت) والمعايير الدولية ذات العلاقة. غير أن مطالب المركز لم تجد آذاناً صاغية من قبل المشرع الفلسطيني حتى الآن.[1]

وفي سياق الحق في حرية الرأي والتعبير أيضاً، اعتبر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أن المرسوم الرئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٨ بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض، الصادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات بتاريخ ١٩ نوفمبر ١٩٩٨، يشكل مساً خطيراً بهذا الحق، لما يفرضه من قيود تقلص- إلى أقصى درجة- من الحيز المتاح للمواطنين لممارسة حقهم في الرأي. وكان المرسوم قد جاء في إطار الالتزامات التي ألقيت على كاهل السلطة الوطنية بموجب مذكرة التفاهم «واي ريفر» التي وقعت بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي في أكتوبر من ١٩٩٨، وتضمنت، من بين أشياء أخري، آليات للتعاون الأمني بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي.[2]

أما فيما يتعلق بالإطار القانوني الذي ينظم الحق في التجمع السلمي، فلم تطرأ أية تغيرات على القوانين المنظمة لهذا الحق في مناطق ولاية السلطة. فقد بقي القانون الأساسي (الدستور المؤقت)، وقانون الاجتماعات العامة رقم (١٢) لسنة ١٩٩٨، المرجعية الدستورية والقانونية التي تنظم ممارسة هذا الحق. وبينما يوفر هذا الإطار القانوني حماية خاصة للحق في التجمع السلمي، بما في ذلك الحق في تنظيم المسيرات السلمية وعقد الاجتماعات العامة وغيرها من مظاهر الحق في التجمع، ظلت اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة رقم (١٢) لسنة ١٩٩٨، التي أصدرها الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات بصفته وزيراً للداخلية، بتاريخ ٣٠ إبريل ٢٠٠٠، بناءً على المادة (٧) من القانون، أداة رئيسية للسلطة التنفيذية لمنع و فرض القيود على ممارسة هذا الحق. وقد اعتبر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أن اللائحة التنفيذية قد جاءت لتفرض العديد من القيود على ممارسة الحق في التجمع السلمي، وتخالف النهج الديمقراطي الذي

---

١ لمزيد من المعلومات حول موقف المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من قانون المطبوعات والنشر رقم (٩) لسنة ١٩٩٥، راجع الدراسة الصادرة عنه بعنوان: "ملاحظات نقدية على قانون المطبوعات والنشر لعام ١٩٩٥ الصادر عن السلطة الوطنية الفلسطينية". غزة: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، سلسلة الدراسات ١، الطبعة الأولى، ديسمبر ١٩٩٥.

٢ لمزيد من المعلومات حول موقف المركز من المرسوم الرئاسي، راجع البيان الصحفي الصادر عنه بعنوان: "المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يبدي قلقه من المرسوم الرئاسي رقم (٣) لسنة ١٩٩٨ بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض" بتاريخ ٣ ديسمبر ١٩٩٨.

رسمته السلطة الفلسطينية في القانون الأساسي وقانون الاجتماعات العامة. ورأى المركز في مواد اللائحة التنفيذية قيوداً على الحق في التجمع السلمي خلافاً للقانون ذاته، وكان من أبرز تلك القيود: أولاً) أعطت المادة (٦) من اللائحة للشرطة الحق لإنهاء أي اجتماع وفضه إذا قدرت الشرطة أن الاجتماع خرج عن الهدف المحدد له. ثانياً) رغم مخالفة المرسوم الرئاسي رقم ٣ لسنة ١٩٩٨ بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض، لروح وجوهر القانون الأساسي، ورغم أنه يحوى مصطلحات ضبابية فضفاضة وغامضة مثيرة للجدل، إلا أن اللائحة التنفيذية أعطت هذا المرسوم حيزاً لا بأس به مما يترتب عليه العمل على تضييق ممارسة الحق في التجمع السلمي. فقد نصت المادة (٩) من اللائحة على أنه «يجب على منظمي الاجتماع أو المسيرة مراعاة أحكام المرسوم الرئاسي رقم ٣ لسنة ١٩٩٨ بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض.» ثالثاً) نصت المادة (١١) من اللائحة على أن: «يكون رد الشرطة على الإشعار المشار إليه في (المادة ١) من هذه اللائحة على شكل ترخيص مكتوب وفق صيغة يقررها مدير عام الشرطة يسلم باليد لمقدم الطلب.» وبناءً على هذه المادة، أصبح الغرض من إشعار المحافظ أو مدير عام الشرطة بنية منظمي عقد اجتماع هو الحصول على ترخيص من مدير عام الشرطة وليس إشعاره فقط دون ربط المسألة بموافقة أو عدم موافقة مدير الشرطة. كما ترك لمدير الشرطة الحق في تقرير موضوع الاجتماع أو هدف المسيرة.[٣]

٣ كانت اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة قد جاءت لاحقة لقرار صدر عن مدير عام الشرطة الفلسطينية بتاريخ ٢٩ فبراير ٢٠٠٠ ونشر في الصحف الفلسطينية، يمنع فيه عقد الاجتماعات العامة دون الحصول على إذن مسبق من مدير الشرطة. وفي حينه انتقد المركز هذا الإعلان بشدة باعتباره انتهاكاً صارخاً لقانون الاجتماعات العامة نصاً وروحاً. وبتاريخ ٢٩ أبريل ٢٠٠٠، وبعد مشاورات مع القوى السياسية ومؤسسات المجتمع المدني، وكممثل عنهم، تقدم المركز الفلسطيني بطعن لدى محكمة العدل العليا، أكد فيه على عدم قانونية الإعلان المذكور. وبتاريخ ٢٩ أبريل ٢٠٠٠، أصدرت محكمة العدل العليا قراراً يوقف العمل- مؤقتاً- بالإعلان المذكور إلى حين إصدار قرار قطعي من قبل المحكمة المذكورة. إلا أن الرئيس الراحل ياسر عرفات، وبصفته وزيراً للداخلية في حينه، قد أصدر اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة بتاريخ ٣٠ أبريل ٢٠٠٠، أي في اليوم التالي من تاريخ صدور قرار المحكمة. كما وجه المركز رسالة بتاريخ ١ نوفمبر ٢٠٠٦ إلى وزير الداخلية في حينه سعيد صيام، وحثه فيها على استخدام صلاحياته من أجل إلغاء اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة رقم (١٢) لسنة ١٩٩٨، أو تعديلها بما يتناسب مع القانون.

وينقسم هذا التقرير إلى جزأين رئيسيين:

الجزء الأول،
يلقي الضوء على واقع الحق في حرية الرأي والتعبير في الأراضي الخاضعة لولاية السلطة الوطنية الفلسطينية، ووصف القيود والإجراءات التي أعاقت هذا الحق، ورصد الانتهاكات والاعتداءات التي تمكن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من توثيقها و قد مورست في ولاية السلطة الفلسطينية على خلفية الرأي والتعبير.

الجزء الثاني،
الحق في حرية التجمع السلمي خلال الفترة قيد البحث، ويشمل الانتهاكات التي رافقت ممارسة هذا الحق.

وفي النهاية يخلص التقرير إلى مجموعة من التوصيات التي من شأنها أن تعزز ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي لرفد الجهود ومساعي النضال من أجل بناء نظام حكم ديمقراطي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

الجزء الأول: الحق في حرية الرأي والتعبير

" لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار، وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود والجغرافية."

المادة (١٩) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨

" لكل إنسان حق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار، وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها."

المادة (١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦-١٩٧٦

"لا مساس بحرية الرأي، ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غير ذلك من وسائل التعبير أو الفن مع مراعاة أحكام القانون."

المادة (١٩) من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة ٢٠٠٣

"١. تأسيس الصحف وسائر وسائل الإعلام [باعتباره] حق للجميع يكفله.... القانون الأساسي، وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون؛
٢. حرية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة، وحرية الطباعة والنشر والتوزيع والبث، وحرية العاملين فيها مكفولة وفقاً لهذا القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة؛ ٣. [حظر] الرقابة على وسائل الإعلام، ولا يجوز إنذارها أو وقفها أو مصادرتها أو إلغاؤها أو فرض قيود عليها إلا وفقاً للقانون وبموجب حكم قضائي."

المادة (٢٧) من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة ٢٠٠٣

انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير في ظل السلطة الفلسطينية

كان لتداعيات حالة الانقسام السياسي بين قطاع غزة والضفة الغربية الأثر الأبرز خلال الفترة قيد البحث، وقد انعكست هذه الحالة سلباً على مختلف الحقوق والحريات التي يجب أن يتمتع فيها المواطنون الفلسطينيون. وكان الحق في حرية الرأي والتعبير ضحية تلك الحالة، فقد عمل طرفا الأزمة (الحكومة في غزة والحكومة في رام الله) على ارتكاب الانتهاكات والاعتداءات بحق الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام المختلفة، إضافة إلى كتاب الرأي ومواطنين آخرين كل في منطقة سيطرته، وخاصة ضد التوجهات التي تتعارض مع توجهاتها. فيما يلي استعراض لأبرز الانتهاكات التي وثقها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال الفترة قيد البحث في قطاع غزة والضفة الغربية:

أولاً: انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير في قطاع غزة

شكلت الانتهاكات التي نفذتها الحكومة في غزة وأجهزتها الأمنية الحالة الأبرز لانتهاك الحق في حرية الرأي والتعبير في قطاع غزة، فيما تراجعت الاعتداءات التي كانت تنفذها جهات غير رسمية. وقد تنوعت تلك الانتهاكات التي نفذتها الحكومة والأجهزة الأمنية التابعة لها، وكان أبرزها: اعتقال، احتجاز، استدعاء صحفيين أو مواطنين آخرين على خلفية الرأي والتعبير؛ إغلاق أو مداهمة مقرات صحفية أو محطات تلفزيونية أو إذاعية؛ منع وعرقلة عمل صحفيين؛ منع توزيع الصحف الفلسطينية في قطاع غزة؛ تعرض صحفيين للاعتداء بالضرب والإهانة؛ انتهاكات أخرى على خلفية الرأي والتعبير؛ واعتداءات من قبل جهات أخرى (غير رسمية) بحق صحفيين أو مواطنين على خلفية الرأي والتعبير.

١. اعتقال، احتجاز، استدعاء صحفيين أو آخرين على خلفية الرأي والتعبير

بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠٠٩، اعترض أربعة مسلحين عرفوا عن أنفسهم بأنهم من جهاز الأمن الداخلي المصور الصحفي حاتم سعدي عمر، ٢٩ عاماً، ويعمل لصالح وكالة معاً الإخبارية، بينما كان يتواجد بالقرب من معبر رفح الحدودي، جنوب قطاع غزة. صادر عناصر الأمن الكاميرا الفوتوغرافية من الصحفي عمر وبطاقته الشخصية، وطالبوه بضرورة مراجعتهم في مقر الأمن الداخلي في مدينة

رفح. وأفاد المصور عمر لباحث المركز، بما يلي:

"في حوالي الساعة ٩:٠٠ من مساء اليوم المذكور وبينما كنت أتواجد بالقرب من بوابة معبر رفح البري برفقة مجموعة من الصحفيين لتغطية وصول قافلة (أميال من الابتسامات) التضامنية، اعترضني أربعة مسلحين عرفوا عن أنفسهم بأنهم من جهاز الأمن الداخلي، وصادروا الكاميرا الفوتوغرافية التي أحملها بالإضافة إلى بطاقتي الشخصية، وأبلغوني بضرورة مراجعة جهاز الأمن الداخلي في محافظة رفح في اليوم التالي. وفي حوالي الساعة ١٠:٠٠ من صباح يوم ١١ نوفمبر ٢٠٠٩، توجهت إلى مقر الأمن الداخلي في رفح، وقابلني أحد ضباط الجهاز الذي قام باستجوابي عن بياناتي الشخصية وطبيعة عملي الصحفي، وعن أحداث وقعت في المدينة وقمت بتغطيتها في وقت سابق. وفي نهاية اللقاء قام الضابط بإعادة الكاميرا والبطاقة وطالبني بالمغادرة."

بتاريخ ٢٤ نوفمبر ٢٠٠٩، اعتقل جهاز الأمن الداخلي المطرب الشعبي حامد محمد البودي، ٤٠ عاماً، من سكان بلدة بيت لاهيا، شمال قطاع غزة، وقد خضع البودي للتحقيق حول طبيعة الأغاني الشعبية التي يرددها في الأفراح، ومن ثم أفرجوا عنه في اليوم ذاته. ووفقاً لتحقيقات المركز ففي حوالي الساعة ٨:٠٠ من صباح اليوم المذكور، وصلت قوة من جهاز الأمن الداخلي إلى منزل المطرب الشعبي البودي في بلدة بيت لاهيا، وطالبوه بمرافقتهم، وهو ما حدث بالفعل. وفي مقر الجهاز أجرى الضباط تحقيقاً مع المطرب البودي حول الأغاني الشعبية التي يرددها البودي في الأفراح وتحديداً التي تخص حركة فتح منها، وقد أبلغ المحققون المطرب بقرارهم منعه من أداء أية أغاني تخص حركة فتح تحت طائلة المسؤولية، ومن ثم أفرجوا عنه في حوالي الساعة ٧:٠٠ من مساء اليوم ذاته.

بتاريخ ١١ ديسمبر ٢٠٠٩، تسلم الصحفي زياد إسماعيل عوض، ٣٦ عاماً، من سكان مخيم المغازي، وسط قطاع غزة، ويعمل لصالح قناة الوصال الفضائية الكويتية، أمر استدعاء للحضور إلى مقر جهاز الأمن الداخلي الواقع في مدينة دير البلح بتاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠٠٩. وقد توجه الصحفي عوض وفق الموعد لمقر الجهاز المذكور في حوالي الساعة ٨:٠٠ صباحاً، حيث قام ضباط من الجهاز بالتحقيق معه حول بياناته الشخصية وطبيعة عمله الصحفي لصالح قناة الوصال الفضائية، ومن ثم أفرجوا عنه.

بتاريخ ٢ يناير ٢٠١٠، استلم عدد من طلبة مدرسة هايل عبد الحميد الثانوية[٤] في بلدة بيت حانون أوامر استدعاء صادرة عن جهاز المباحث العامة على خلفية اتهامهم بتوزيع بيان صادر عن حركة فتح داخل المدرسة في ذكرى انطلاقة حركة فتح الـ٤٥ والتي تصادف الأول من يناير من كل عام.[٥] وقد خضع الطلبة البالغين من العمر ١٦ عاماً، للتحقيق حول مصدر البيان، وجرى الاعتداء على عدد منهم بالضرب المبرح من قبل أفراد المباحث، مما أدى إلى إصابة أحد الطلاب بكسر في يده اليمنى ورضوض في أنحاء الجسم، نقل على إثرها إلى مستشفى بيت حانون، فيما أصيب طالب آخر برضوض في أنحاء الجسم.

بتاريخ ٢٧ أبريل ٢٠١٠، اعتقلت الشرطة الفلسطينية والأجهزة الأمنية في غزة العديد من نشطاء الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين في أنحاء متفرقة من القطاع على خلفية قيامهم بتوزيع بيان صحفي صادر عن الجبهة في اليوم ذاته انتقد بشدة أداء الحكومة والأجهزة الأمنية في القطاع. ووفقا لما وثقه المركز، فقد اعتقلت الشرطة في مدينة غزة في ساعات مساء ذلك اليوم، ١٥ من اعضاء الجبهة الشعبية، ١١ منهم من مخيم الشاطئ، و٤ من منطقة تل الهوى، على خلفية توزيع البيان، واقتادتهم إلى مركزي الشاطئ، وأنصار في المدينة. وقد جرى التحقيق مع المحتجزين حول توزيع البيان، وتعرضوا خلاله لمعاملة سيئة من قبل أفراد الشرطة. وفي مخيم جباليا، شمال القطاع، اعتقلت الشرطة في حوالي الساعة ١:٣٠ فجر اليوم التالي الموافق ٢٨ أبريل، عضوين من الجبهة الشعبية، أثناء تواجدهما على مدخل السوق في المخيم. وجرى التحقيق معهما عضوي الجبهة الشعبية حول مصدر البيان الذي وزعته الجبهة الشعبية، ومن يقف ورائه. وفي مدينة خان يونس، جنوب القطاع، اعتقلت قوة مشتركة من جهازي الشرطة والأمن الداخلي صباح يوم ٢٨ أبريل ٢٠١٠ أيضاً، أحد نشطاء الجبهة بعد اقتحام مكتب الجبهة الشعبية الواقع وسط مدينة خان يونس. وقد جرى الإفراج عن جميع المعتقلين في وقت لاحق بعد التحقيق معهم وتدخل عدد من الوساطات.[٦]

وكانت الجبهة الشعبية في قطاع غزة قد أصدرت بياناً بتاريخ ٢٧ أبريل ٢٠١٠، انتقدت فيه بشدة أداء الحكومة والأجهزة الأمنية في غزة، تحت عنوان «لتوقف

---

٤ المركز يحتفظ بأسماء الطلبة الذين تعرضوا للاحتجاز.

٥ لمزيد من المعلومات حول الاجراءات التي اتخذتها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة للحيلولة دون تنظيم فعاليات في ذكرى انطلاقة حركة فتح، راجع الجزء الثاني من التقرير: الحق في التجمع السلمي، ص (٣٧).

٦ المركز يحتفظ بأسماء المعتقلين من نشطاء الجبهة الشعبية.

حكومة حماس الضغوط الاقتصادية والاجتماعية التي تمارس بحق جماهير شعبنا». واعتبرت الجبهة في بيانها ما تقوم به الحكومة بغزة من ممارسات كان آخرها التشدد في تحصيل الجمارك والضرائب وفرض إجراءات ضريبية مستحدثة في مجالات عدة، من شأنها زيادة الضغوط والأعباء على المواطنين في ظل الوضع الاقتصادي والاجتماعي البائس. وطالبت الجبهة الشعبية في بيانها «حركة حماس وحكومتها بوقف هذه الإجراءات والعمل على تخفيف المعاناة عن المواطنين.»

بتاريخ ٢١ يونيو ٢٠١٠، تعرض الصحفي نصر فؤاد أبو فول، ٢٣ عاماً، ويعمل مراسلاً لوكالة ميلاد الإخبارية، والشبكة الفلسطينية للصحافة والإعلام، للاحتجاز والتحقيق من قبل جهاز الأمن الداخلي في مجمع أبو خضرة الحكومي، وسط مدينة غزة. فقد توجه الصحفي أبو فول إلى مقر الجهاز في حوالي الساعة ٨:٠٠ من صباح اليوم المذكور إلى مقر جهاز الأمن الداخلي بناءً على أمر استدعاء مسبق من قبل الجهاز، حيث كان قد اُستدعي بتاريخ ١٧ يونيو، وجرى حجز بطاقته الشخصية وهاتفه النقال. وقد رافق أبو فول قوة من الأمن الداخلي إلى محل للصور الفوتوغرافية يقع في حي الشيخ رضوان، شمال المدينة، وإلى منزل ابن عمه في الحي نفسه، وصادروا جهازي حاسوب كان يستخدمهما أبو فول في عمله، وعادوا به مرة أخرى إلى مقر الجهاز. وفي حوالي الساعة ١:٠٠ من بعد ظهر اليوم نفسه، أفرج عناصر الجهاز عن أبو فول بعد أن صادروا بطاقتيه الصحفية والشخصية على أن يعود يوم الخميس الموافق ٢٤ يونيو ٢٠١٠، لمراجعة الأمن الداخلي. وقد تكرر استدعاء أبو فول إلى مقر الأمن الداخلي والتحقيق معه بتواريخ ٣٠ يونيو، ١ يوليو، و٧ يوليو ٢٠١٠، وكانت التحقيقات تدور حول طبيعة عمله الصحفي ومقال نشره الصحفي أبو فول بتاريخ ١٧ يونيو بعنوان: «لماذا الهجوم على وليد العوض»، وقد اتهم المحققين أبو فول بالتشهير والقذف بالحكومة في غزة وإرسال معلومات إلى حكومة رام الله.

بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠١٠، تسلم د. إبراهيم خليل أبراش، وهو أستاذ في جامعة الأزهر، وزير الثقافة الأسبق في حكومة رام الله، وكاتب، من سكان حي تل الهوا، بمدينة غزة، أمر استدعاء من قبل جهاز الأمن الداخلي يقضي بضرورة مراجعة مقر الجهاز في مجمع أبو خضرة الحكومي في اليوم التالي. توجه د. أبراش إلى المقر، حيث اُحتجز لمدة ساعة قبل أن يقوم أحد الضباط بمقابلته، وقد خضع د. أبراش خلال المقابلة للتحقيق حول طبيعة كتاباته التي يقوم بنشرها في عدة مواقع

صحفية الكترونية. وأفاد د. أبراش لباحثة المركز، بما يلي:

"قابلني أحد المسؤولين في جهاز الأمن الداخلي، ووجه لي تهمة التحريض ضد الحكومة في قطاع غزة وحركة حماس، وطالبني بالتوقف عن كتابة مقالات عن الحكومة والحركة، إلا أنني رفضت ذلك، فطالبني مرة أخرى بالتوقف عن تلك الكتابات، وعرض عليّ تعهد يقضي بعدم الكتابة عن الحكومة للتوقيع عليها، إلا أنني رفضت التوقيع أيضاً، وكتبت على التعهد بأنني ملتزم بالقانون الفلسطيني، مما دفع الضابط لتمزيق التعهد، ونقلني إلى غرفة أخرى حيث احتجزوني فيها مدة أربع ساعات. ومن ثم حضر إلى الغرفة أحد عناصر الجهاز وسلمني أمر استدعاء جديد يقضي بحضوري إلى مقر الأمن الداخلي بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠١٠."

وبالفعل توجه د. أبراش إلى مقر جهاز الأمن الداخلي بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠١٠، فقابله نفس مسؤول الأمن وطالبه بنفس المطالب. وذكر د. أبراش للمركز، بأن المحقق في المرة الثانية قام بتهديده إذا لم يستجب لأمره ويوقع على التعهد باتباع وسائل أخرى معه، إلا أن د. أبراش رفض التوقيع، فتدخل أحد ضباط الجهاز وطالبه بكتابة مقالاته (بموضوعية) ومن ثم سلمه متعلقاته، وأخلى سبيله.

بتاريخ ١١ نوفمبر ٢٠١٠، اعتقل عناصر من جهاز الأمن الداخلي أربعة صحفيين كانوا يتواجدون في مكتب عضو المجلس التشريعي الفلسطيني عن حركة فتح، أشرف جمعة. والصحفيون هم كل من: ١- بسام مسعود؛ ٢- أحمد زقوت؛ ٣- إبراهيم أبو مصطفى، وجميعهم يعملون لصالح وكالة الأنباء العالمية «رويترز»؛ و٤- محمد الجحجوح، ويعمل لصالح قناة العربية الفضائية. وأفاد الصحفي بسام مسعود لباحث المركز، بأنهم كانوا يعملون على تغطية مشاركة العديد من المواطنين في حضور عرض فيلم وثائقي في مكتب النائب جمعة عن حياة أحد أبرز قيادات حركة فتح ومنظمة التحرير الفلسطينية الراحل خليل الوزير (أبو جهاد)، وذلك بمناسبة ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات.[٧] وأضاف مسعود، بأن عناصر من الأمن الداخلي قد اقتحموا المكتب وأجبروهم على مرافقتهم إلى مقر الأمن الداخلي، حيث صادروا منهم أجهزة خلوية وأشرطة الكاميرات، واحتجزوهم لمدة ساعة داخل المقر. وقال مسعود بأن عناصر الأمن الداخلي قد أعادوا لهم الأجهزة المصادرة بعد تدخل عدد من الشخصيات ومن ثم أخلوا سبيلهم.

٧ للمزيد من المعلومات حول الإجراءات التي اتخذتها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة لمنع إقامة أية فعاليات في ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات، راجع الجزء الثاني من التقرير الحق في التجمع السلمي، (٤١).

٢. إغلاق أو مداهمة مقرات صحفية أو محطات تلفزيونية أو إذاعية

بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠٠٩، اقتحمت قوة مشتركة من جهازي الأمن الداخلي والمباحث العامة مقر وكالة رامتان للأنباء الواقع في برج شوا وحصري، وسط مدينة غزة، ومنعت عقد مؤتمر صحفي لهيئة العمل الوطني بادعاء عدم الحصول على ترخيص عقد مؤتمر صحفي في مدينة غزة. وجاءت عملية الاقتحام في سياق الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لمنع إحياء الذكرى الخامسة لوفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات بتاريخ ١١ نوفمبر ٢٠٠٩. ففي حوالي الساعة ٧:٠٠ من مساء اليوم المذكور أعلاه اقتحم أفراد من جهازي المباحث العامة والأمن الداخلي، كانوا يرتدون زياً مدنياً ومسلحين، مقر وكالة رامتان للأنباء. وقد قامت تلك العناصر بمنع عقد مؤتمر صحفي كان من المقرر أن يعقده أعضاء هيئة العمل الوطني، في مدينة غزة، للإعلان عن إلغاء فعالية ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات والتي كان من المقرر عقدها في مركز رشاد الشوا يوم الأربعاء الموافق ١١ نوفمبر ٢٠٠٩، بادعاء عدم حصولهم على ترخيص لعقد المؤتمر. كما صادر أفراد الأمن أشرطة التسجيل الخاصة بوكالة رامتان للأنباء وقناة القدس الفضائية، وأمروا أعضاء هيئة العمل الوطني بمغادرة المقر.وأفاد مسئول هيئة العمل الوطني في مدينة غزة، خالد أحمد أبو شرخ، لباحثة المركز، بما يلي:

"كان من المقرر عقد مؤتمر لهيئة العمل الوطني في وكالة رامتان، للإعلان عن إلغاء فعالية الذكرى الخامسة لاستشهاد القائد أبو عمار، والتي كان من المقرر أن تكون في مركز رشاد الشوا ... وكان سبب إلغاء الفعالية حملة الاعتقالات التي قامت بها الحكومة لعدد من كوادر العمل الوطني ... وأثناء وجودنا في مقر رامتان، وقبل بدء المؤتمر، تفاجأنا بحضور أفراد بلباس مدني عرفوا عن أنفسهم بأنهم من جهازي المباحث العامة والأمن الداخلي، وطلبوا منا إبراز ترخيص لعقد هذا المؤتمر، فأجبتهم: نحن لا نعلم أن المؤتمر بحاجة إلى ترخيص، فأمرونا بمغادرة المكان، ولم يخرجوا إلا بعد خروجنا، وتسجيل أسمائنا، وكانوا قد صادروا أشرطة التسجيل من الصحفيين."

وبدورها أعلنت وكالة رامتان في بيان صحفي صدر عنها بتاريخ ١٢ نوفمبر ٢٠٠٩، عن قرارها إغلاق جميع مكاتبها في الأرض الفلسطينية المحتلة حتى إشعار آخر، وجاء في البيان:

"تأتي هذه الخطوة بعد تراكم عدة عوامل لها علاقة بانتهاك القانون وحرية التعبير وحرية الصحافة ومضايقات تتعرض لها رامتان، توّجها اقتحام مقر

رامتان مساء الثلاثاء، العاشر من أكتوبر ٢٠٠٩، بشكل غير قانوني من قِبل قوة من (الأمن الداخلي) التابعة للحكومة المقالة في غزة، ومنعها هيئة العمل الوطني في غزة عقد مؤتمر صحفي ... كما تود رامتان أن تشير إلى أن ما حدث هو المرة الأولى التي يتم اقتحام رامتان (بالقوة) من قِبل قوة أمنية منذ تأسيسها قبل عشر سنوات."

٣. منع وعرقلة عمل صحفيين أو آخرين من تغطية أحداث معينة

بتاريخ ١٤ ديسمبر ٢٠٠٩، منع عناصر من جهاز الأمن الداخلي الصحفيين عامر وسامي سالم لباد، وهما يعملان لصالح شركة «دايموند» للإعلام والانتاج الفني، من استكمال تغطيتهم الصحفية والتصوير في مهرجان ذكرى انطلاقة حركة حماس، المقام في ساحة الكتيبة، غرب مدينة غزة. وقد صادر أفراد الأمن البطاقات الصحفية من الصحفيين وطالبوهما بمراجعة مقر جهاز الأمن الداخلي الواقع في مجمع أبو خضرة الحكومي في اليوم التالي. وأفاد الصحفي عامر لباد لباحثة المركز، بما يلي:

"بتاريخ ١٤ ديسمبر ٢٠٠٩، توجهت أنا وشقيقي سامي إلى ساحة الكتيبة لتغطية مهرجان ذكرى انطلاقة حركة حماس بناء على دعوة تلقيناها من المكتب الإعلامي للحركة في شمال قطاع غزة. فور وصولنا إلى المكان، دخلنا من المكان المخصص للصحفيين وقمنا بتسجيل أسمائنا لدى المختصين وشرعنا في تغطية المهرجان. توجهنا إلى أحدى البنايات القريبة لنستكمل التصوير من فوق سطحها، وفور صعودنا إلى السطح والشروع بالتصوير حضر إلينا شخص عرف عن نفسه بأنه من جهاز الأمن الداخلي وأبلغنا بأننا ممنوعون من التصوير، فقلنا له بأننا نصور بناء على دعوة من الحركة وأننا قمنا بتسجيل أسمائنا لدى المختصين في المهرجان وأبرزنا له بطاقتينا الصحفيتين، لكنه رفض ذلك، ووقعت بيننا مشادة كلامية فحضر شخصين آخرين وصادرا منا بطاقتينا الصحفيتين وطالبانا بالحضور إلى مقر الجهاز في مجمع أبو خضرة في اليوم التالي الموافق ١٥ ديسمبر. وبالفعل توجهنا في اليوم التالي إلى مقر الجهاز، وبعد انتظار ما يقارب النصف ساعة، اقتادونا إلى إحدى الغرف وقاموا بتصويرنا، ومن ثم انتظرنا لمدة نصف ساعة أخرى. حضر أحد أفراد الجهاز وقام بتدوين أرقام هواتفنا النقالة، وقال لنا عليكما المغادرة الآن وانتظرا منا مكالمة هاتفية. وفي حوالي الساعة ١٠:٠٠ من مساء اليوم ذاته ١٥ ديسمبر، حضر إلى مكتب شركة دايموند الناطق باسم وزارة

الداخلية، م. إيهاب الغصين، وأعاد لنا بطاقتينا الصحفيتين."

٤. منع توزيع الصحف الفلسطينية في قطاع غزة

بتاريخ ٠٧ يوليو ٢٠١٠، منعت القوة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية في حكومة غزة المتواجدة على معبر بيت حانون (إيرز) شمال قطاع غزة، وصول مندوبي الصحف اليومية الثلاث (القدس، الأيام، والحياة الجديدة) الصادرة في الضفة الغربية من استلام نسخهم لتوزيعها في القطاع. ففي ساعات صباح اليوم المذكور توجه المندوبون إلى معبر بيت حانون لاستلام أعداد الصحف المخصصة للقطاع وتوزيعها، بعد إعلان سلطات الاحتلال عن سماحها بإدخال هذه الصحف بتاريخ ٦ يوليو ٢٠١٠. اعترض رجال الأمن المندوبين وأبلغوهم بقرار منعهم من الوصول إلى المعبر واستلام الصحف، كما تكرر منعهم خلال الأيام اللاحقة من استلام الصحف أيضاً. وبعد تواصل موزعي الصحف مع وزارة الداخلية في مدينة غزة، جرى إبلاغهم بأن الصحف الثلاث ممنوعة من دخول قطاع غزة طالما تمنع الحكومة في الضفة الغربية طباعة وتوزيع صحيفتي فلسطين والرسالة اللتان تصدران في غزة.

٥. تعرض صحفيين للاعتداء بالضرب والإهانة

بتاريخ ٠٤ أغسطس ٢٠١٠، تعرض الصحفي أحمد موسى فياض، ٣٦ عاماً، مراسل موقع الجزيرة نت الالكتروني، للضرب على أيدي أفراد الشرطة الفلسطينية في مدينة خان يونس، جنوب قطاع غزة، خلال عمله على تغطية حفل لفرقة طيور الجنة الأردنية، في ملعب المدينة الرياضية، بالمدينة. ففي حوالي الساعة ٨:٢٠ مساءً، اعترض أحد أفراد الشرطة الفلسطينية الصحفي أحمد فياض، بينما كان يقوم بالتصوير داخل ملعب المدينة الرياضية، وطلب منه مرافقته إلى بوابة الساحة الرياضية حيث يتواجد عدد من أفراد الشرطة.

وفي إفادته لباحث المركز أوضح الصحفي فياض ما تعرض له على النحو التالي:

" .... طلبت من الشرطي الذي كان يرتدي الزى الرسمي، إبلاغ ابن عمي الذي كان يرافق أطفالي الثلاثة لحضور الحفل، فأمرني بإحضارهم معي، حيث جرى إدخالي إلى الساحة الرياضية. شرع أحد أفراد الشرطة

مباشرة بالصراخ عليّ وأمرني بإعطائه الكاميرا إلا إنني رفضت وأبلغته عن طبيعة عملي كصحفي مراسل لموقع الجزيرة نت، وشرعت بعرض الصور التي التقطتها عليه، إلا أن أحد أفراد الشرطة تدخل وبدأ بشتمي وضربني عدة لكمات أصابت وجهي وكتفي. تدخل شرطي آخر وشرع بالاعتداء عليّ بالضرب بواسطة هراوة، وكان يشتمني بألفاظ نابية، وصادر شرطي ثالث الكاميرا مني. تمكن أحد أفراد الشرطة من التدخل ووقف الاعتداء عليّ وحاول تهدئتهم إلا أنهم استمروا في شتمي، وقد وقع الاعتداء عليّ أمام أطفالي الذين شرعوا بالبكاء. "

٦. انتهاكات أخرى على خلفية الرأي والتعبير

بتاريخ ١٥ سبتمبر ٢٠١٠، منعت وزارة الداخلية في غزة عقد لقاء عبر الربط التلفزيوني المغلق «الفيديو كنفرنس» كان مقرراً أن يعقد بين صحفيين من غزة ووفد الاتحاد الدولي للصحفيين كان متواجداً في حينه بمدينة رام الله. ووفقاً للمعلومات التي حصل عليها المركز وإفادة الصحفي يوسف صبحي الأستاذ، عضو الأمانة العامة لنقابة الصحفيين – التى انتخبت مؤخراً في فبراير الماضي في الضفة الغربية[٨]- فقد دعى الأستاذ مُمَثلاً عن نقابة الصحفيين عدد من الصحفيين في مدينة غزة للقاء وفد الاتحاد الدولي للصحفيين المتواجد حينها بمدينة رام الله عبر نظام الربط التلفزيوني المغلق «الفيديو كنفرنس». وكان موعد اللقاء في الساعة ٩:٠٠ من صباح يوم ١٥ سبتمبر ٢٠١٠، في إحدى قاعات الاجتماعات في جامعة الأزهر، غرب المدينة، إلا أن إدارة جامعة الأزهر قد تلقت اتصالاً هاتفياً في حوالي الساعة ٧:٠٠ من مساء يوم ١٤ سبتمبر ٢٠١٠، من شخص عرف نفسه بأنه من جهاز الأمن الداخلي، أبلغهم فيه بمنع عقد اللقاء. ومن جهتها أبلغت إدارة الجامعة منظمي اللقاء بقرار المنع الصادر عن جهاز الأمن الداخلي.

٨ كانت نقابة الصحفيين الفلسطينيين قد أجرت انتخابات جديدة في ٥ فبراير ٢٠١٠ لاختيار مجلس جديد للنقابة، إلا أن المركز رأى في حينه عدم إمكانية عقد انتخابات نزيهة وشفافة خاصة في ظل الخلافات التي كانت ولا تزال تعصف بالجسم النقابي الصحفي، بما في ذلك المشاكل المتصلة بالعضوية، وانعكاسات حالة الانقسام والأزمة السياسة الداخلية على النقابة.

٧. اعتداءات من قبل جهات أخرى (غير رسمية) بحق صحفيين أو مواطنين على خلفية الرأي والتعبير

بتاريخ ٢٢ سبتمبر ٢٠١٠، اقتحم مجهولون مكتب الصحفية نفوذ البكري، وهي تعمل في صحيفة الحياة الجديدة، وقاموا بسرقة محتوياته من أجهزة اتصالات وأوراق خاصة بعملها. ففي حوالي الساعة ١:٣٠ فجراً، تلقت الصحفية نفوذ عطية البكري، ٣٥ عاماً، من سكان مدينة خان يونس، جنوب قطاع غزة، اتصالاً هاتفياً من شخص عرف نفسه بأنه من الشرطة الفلسطينية، وأبلغها بأن مكتبها في مدينة غزة قد تعرض للسرقة من قبل مجهولين. وذكرت الصحفية البكري لباحثة المركز بأن المكتب عبارة عن شقة مستأجرة في بناية لظن، بالقرب من مفترق الشعبية، وسط مدينة غزة، وأن المسروقات هي جهاز فاكس، هاتف، وصندوق للأوراق الخاصة والأجندات، إضافة إلى مقعدين. وقد حضرت الشرطة الفلسطينية إلى المكان وقامت بمعاينة المكتب وفتحت تحقيقاً في الحادث.

ثانياً: انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير في الضفة الغربية

تنوعت الاعتداءات التي تعرض لها الصحفيون والعاملون لصالح وسائل الإعلام المختلفة، كتاب الرأي، أو مواطنين آخرين من قبل الحكومة في رام الله وأجهزتها الأمنية، فيما تراجعت تلك الاعتداءات التي كانت تنفذها جهات غير رسمية (جماعات مسلحة). وكان من بين تلك الاعتداءات: اعتقال، احتجاز، استدعاء صحفيين أو آخرين على خلفية الرأي والتعبير؛ إغلاق أو مداهمة مقرات صحفية أو محطات تلفزيونية أو إذاعية؛ منع وعرقلة عمل صحفيين؛ انتهاكات أخرى من قبل جهات رسمية بحق مواطنين أو قيادات سياسية على خلفية حرية الرأي والتعبير؛ اعتداءات من قبل جهات أخرى (غير رسمية) بحق صحفيين أو مواطنين على خلفية الرأي والتعبير.

١. اعتقال، احتجاز، استدعاء صحفيين أو آخرين على خلفية الرأي والتعبير

نفذت الأجهزة الأمنية (جهاز الأمن الوقائي، جهاز المخابرات العامة، وجهاز الاستخبارات العسكرية) خلال الفترة قيد البحث، عمليات اعتقال بحق عدد من الصحفيين وكتاب الرأي في الضفة الغربية على خلفية انتمائهم لحركة حماس، إلى جانب من نفذت عمليات اعتقال بحقهم على خلفية عملهم المهني. وكانت الأجهزة الأمنية خلال تحقيقاتها مع أولئك الصحفيين توجه لهم تهم المشاركة في (تشكيل خلية عسكرية، أو النيل من هيبة السلطة)، وهو ما أثر فعلياً، جراء أعمال الاعتقال التي نفذت بحقهم، على عملهم في مهنة الصحافة بشكل أو بآخر.

بتاريخ ٢٨ نوفمبر ٢٠٠٩، تعرض الصحفي يزيد أحمد محمود خضر، ٤٥ عاماً، من سكان بلدة دير الغصون، شمالي مدينة طولكرم، شمال الضفة الغربية، وكان يعمل صحفياً في وزارة الإعلام، للاعتقال من قبل جهاز الأمن الوقائي، وفي وقت لاحق قامت وزارة الإعلام بفصل الصحفي خضر عن العمل. وقد جرى نقل الصحفي خضر للتحقيق على ذمة النيابة العامة، ووجهت له تهمة تشكيل خلية عسكرية.

بتاريخ ٠٥ يناير ٢٠١٠، اعتقل جهاز الأمن الوقائي في محافظة قلقيلية، شمال غرب الضفة الغربية الصحفي مصطفى علي عبد الله صبري، ٤٣ عاماً، وكان عضواً

منتخَباً في مجلس بلدي قلقيلية، وناطقاً إعلامياً باسم كتلة التغيير والإصلاح في المحافظة، ومراسلاً لصحيفة الرسالة، التابعة لحزب الخلاص الإسلامي، والتي تصدر في قطاع غزة. وقد وجهت النيابة العامة للصحفي صبري تهمة تشكيل خلية عسكرية، وجرى تمديد توقيفه من قبل محكمة الصلح عدة مرات بعد رد عدة طلبات بالإفراج عنه. وكان الصحفي صبري قد تعرض للاعتقال عدة مرات منذ العام ٢٠٠٥ على أيدي أجهزة الأمن الفلسطينية في الضفة الغربية، وكانت قد صدرت في مرات اعتقاله السابقة قرارات من محكمة العدل العليا تقضي بالإفراج عنه، إلا أنه كان يُعاد اعتقاله بعد تنفيذ القرار. وقد احتجز صبري في مركز شرطة المدينة إلى أن أُفرج عنه في شهر مارس ٢٠١٠.

٢. محكمة عسكرية تصدر قراراً بالسجن بحق صحفي

بتاريخ ١٦ فبراير ٢٠١٠، أصدرت هيئة محكمة عسكرية خاصة في مدينة نابلس، شمال الضفة الغربية قراراً بالسجن الفعلي بحق الصحفي طارق عبد الرزاق داوود أبو زيد، ٣٥ عاماً، من سكان مدينة جنين، وكان يعمل مراسلاً صحفياً لصالح قناة الأقصى الفضائية، التابعة لحركة حماس لمدة عام ونصف العام. وكانت هيئة المحكمة قد عقدت في مقر النيابة العسكرية في المدينة، برئاسة العميد القاضي عبد الكريم المصري، وعضوية القاضيين المقدم محرز عطياني، والمقدم القاضي نبيل جابر، وبحضور رئيس النيابة العسكرية القاضي رامي طقاطق، والمدعي العام العسكري النقيب القاضي نايف مشاقي، ووكيل الصحفي المحامية ريما السيد.

وقد أدانت المحكمة العسكرية الصحفي أبو زيد بتهمتي النيل من هيبة السلطة خلافاً لأحكام المادة (١٦٤/أ، ب)، ومناهضة السياسة العامة للسلطة خلافاً لأحكام المادة (١٧٩) من قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام ١٩٧٩،[٩] وكان الصحفي أبو زيد قد اعتقل بتاريخ ١٥ أغسطس ٢٠٠٩، على أيدي جهاز الاستخبارات العسكرية، وبتاريخ ١٢ يناير ٢٠١٠، أصدرت محكمة العدل العليا في جلستها المنعقدة في مدينة رام الله قراراً بالإفراج الفوري عنه كونه مواطن مدني وليس عسكرياً، إلا أن جهاز الاستخبارات العسكرية لم يمتثل لقرار محكمة العدل العليا، وقدمه للتحقيق والمحاكمة أمام جهة عسكرية.

٩ جدير بالذكر أن قانون العقوبات الثوري الفلسطيني للعام ١٩٧٩، هو ذاته قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية، وهو قانون غير دستوري في السلطة الوطنية الفلسطينية، كونه لم يعرض على السلطة التشريعية ولم يقر منها، ولطالما طالب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان منذ العام ١٩٩٥ بوقف العمل به كلياً. ولتناقض القانون مع المعايير الدولية المتعلقة بضمانات المحاكمة العادلة.

ب. المخابرات العامة تعتقل وتمنع صحفي وناشط حقوق إنسان من السفر

بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٠، اعتقل جهاز المخابرات العامة المواطن مهند عدنان صلاحات، ٢٩ عاماً، من سكان قرية طلوزة، شمالي مدينة نابلس، وهو صحفي ومنتج أفلام وثائقية، وعضو في الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان (راصد)، خلال وجوده في معبر الكرامة الحدودي عائداً من المملكة الأردنية الهاشمية. وبعد ١٥ يوماً من الاعتقال أفرج جهاز المخابرات العامة عن الصحفي صلاحات بعد أن خضع للتحقيق حول طبيعة عمله الصحفي. ولدى محاولة المواطن صلاحات السفر عبر معبر الكرامة إلى المملكة الأردنية مرة أخرى، أُبلغ من قبل أحد ضباط المخابرات في المعبر بقرار الجهاز منعه من السفر. ووفقاً للمعلومات التي حصل عليها المركز، ففي حوالي الساعة ١٠:٠٠ مساء يوم ٢٨ مارس ٢٠١٠، أُعتقل صلاحات من قبل جهاز المخابرات في مركز المعابر والتفتيش الفلسطيني في أريحا، أثناء عودته من الأراضي الأردنية عبر معبر الكرامة الحدودي، واقتيد إلى مقر الجهاز في مدينة أريحا. وقد خضع صلاحات للتحقيق عدة مرات، حول كتاباته الصحفية، والأفلام الوثائقية التي أنتجتها شركة أردنية لصالح قناة الجزيرة الفضائية. وخلال فترة الاعتقال والتحقيق أُجبِرَ صلاحات على فتح بريده الإلكتروني عدة مرات للإطلاع على الرسائل التي تصل إليه. وفي تاريخ ١٢ أبريل ٢٠١٠ أخلي سبيله، وتحفظ الجهاز المخابرات على جهازي كمبيوتر محمول (Lap Top) وكاميرا فيديو وحافظة كمبيوتر خارجية (Hard Desk) تحتوي على تسجيلات لأفلام وثائقية. وبتاريخ ١٣ أبريل ٢٠١٠، اُستدعي صلاحات إلى مقر الجهاز بمدينة أريحا لاستلام الأجهزة التي تم التحفظ عليها إلا أنه لم تجرِ مقابلته، وطُلِبَ منه العودة في اليوم التالي، إلا انه عاد بتاريخ ١٥ أبريل ٢٠١٠، لاستلام متعلقاته حيث تبين له تخريب ٢٣ ساعة تصوير كانت مسجلة على (Hard Desk).

وفي حوالي الساعة ٩:٣٠ صباح يوم ١٩ أبريل ٢٠١٠، وصل صلاحات إلى استراحة أريحا في معبر الكرامة بهدف السفر إلى الأردن، وفوجئ بأن ضابط الشرطة المتخصص بفحص الجوازات يخبره بأنه ممنوع من السفر وعليه مراجعة المخابرات العامة. ولدى مراجعة صلاحات ضابط المخابرات العامة المتواجد في المعبر، أبلغه الضابط بصدور قرار من الجهاز يقضي بمنعه من السفر.

بتاريخ ٢١ يونيو ٢٠١٠، احتجز جهاز المخابرات العامة في مدينة نابلس، شمال

الضفة الغربية، الصحفي نواف إبراهيم العامر، ٤٨ عاماً، ويعمل منسق البرامج والإنتاج في فضائية القدس، بعد توجيه أمر استدعاء له. وقد تكررت عملية استدعاء واحتجاز الصحفي عامر من قبل جهاز المخابرات عدة مرات خلال الأيام اللاحقة. ووفقاً للمعلومات التي حصل عليها المركز، ففي حوالي الساعة ١٢:١٥ من فجر يوم ٢١ يونيو ٢٠١٠، حضرت قوة تابعة لجهاز المخابرات العامة إلى منزل الصحفي العامر الواقع في بلدة كفر قليل، بالمحافظة، وسلمته أمر استدعاء يقضي بالمثول فوراً في مقر الجهاز الواقع في حي المخفية بمدينة نابلس. توجه الصحفي العامر بناء على أمر الاستدعاء إلى مقر الجهاز حيث جرى نقله إلى سجن جنيد مباشرة. وفي حوالي الساعة ٣:٣٠ فجراً، أُفرج عن الصحفي العامر على أن يعود إلى مقر جهاز المخابرات مرة أخرى صباح يوم ٢٢ يونيو ٢٠١٠، وبالفعل توجه العامر إلى مقر المخابرات مرة أخرى في حوالي الساعة ٨:٣٠ صباحاً، حيث جرى نقله إلى سجن جنيد حتى أفرج عنه في حوالي الساعة ٣:٠٠ من مساء اليوم ذاته، على أن يعود إليهم صباح يوم ٢٣ يونيو ٢٠١٠. ووفقاً لمتابعة المركز فلا يزال الصحفي العامر يتعرض للاستدعاء المتكرر من قبل جهازي المخابرات العامة والأمن الوقائي في المدينة دون توجيه أية اتهامات محددة له، وهو ما يؤثر سلباً على عمله الصحفي لصالح قناة القدس الفضائية، فضلاً عن تأثيرها على حياته الشخصية والأسرية.

ج. اعتقال صحفي تلقى صورة مسيئة للرئيس على صفحات الـ (Facebook)

بتاريخ ١٩ سبتمبر ٢٠١٠، اعتقل جهاز المخابرات العامة في مدينة بيت لحم الصحفي ممدوح محمود حمامرة، ٢٦ عاماً، من سكان بلدة حوسان، في محافظة بيت لحم، ويعمل مراسلاً صحفياً لصالح قناة القدس الفضائية. وقد أحال جهاز المخابرات الصحفي حمامرة للنيابة العامة، التي وجهت له تهمة الذم والقدح وإطالة اللسان على الرئيس محمود عباس، من خلال «نشر صورة مسيئة للرئيس الفلسطيني على الصفحة الخاصة به في الموقع الاجتماعي الـ (Facebook). وبدورها أحالت النيابة حمامرة لمحكمة الصلح في المدينة لتمديد توقيفه. ووفقاً لتحقيقات المركز فقد اعتقل جهاز المخابرات العامة الصحفي حمامرة بعد مثوله أمام الجهاز إثر تسلمه أمر استدعاء. ووفق ما صرح به محامي الدفاع وكيل الصحفي حمامرة، أنه وعلى الرغم من أن جهاز المخابرات وبناء على طلب رسمي من النيابة العامة، قام بفحص جهاز الحاسوب الخاص بالصحفي حمامرة،

والإطلاع كذلك على صفحته الخاصة على موقع الـ (Facebook)، ورفع كتاباً رسمياً للنيابة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٣، يعلمها فيه بعدم عثوره على أي شيء يمس أو يخل الأمن والنظام العام، فان محكمة الصلح رفضت جميع الطلبات المقدمة من محامي الدفاع لإخلاء سبيل الصحافي حمامره بالكفالة وضمان محل إقامته الواقع ضمن اختصاص المحكمة، واستجابت لكل طلبات النيابة باستمرار تمديد مدة توقيفه، بادعاء استكمال التحقيق. وأفاد المواطن محمود محمد حمامرة، ٤٧ عاماً، والد الصحفي، لباحث المركز، بما يلي:

"اعتقل جهاز المخابرات العامة نجلي الصحفي ممدوح بتهمة الذم والقدح وإطالة اللسان على سيادة الرئيس محمود عباس، حيث جرى احتجازه لمدة ٢٤ ساعة تقريبا قبل أن يجري تحويله إلى النيابة العامة في بيت لحم حيث تقرر توقيفه لمدة يومين لاستكمال التحقيق على ذمة القضية. وبعد يومين جرى عرضه على محكمة الصلح، حيث وجهت له النيابة العامة تهمة الذم والقدح وإطالة اللسان على سيادة رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية محمود عباس وفقاً لقانون العقوبات الأردني رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ والساري المفعول في الضفة الغربية، بادعاء وجود صورة مسيئة لسيادة الرئيس الفلسطيني على صفحة ابني ممدوح الخاصة على موقع (Facebook). ولكن الحقيقة أن ابني ممدوح حمامرة لم يضع الصورة المذكورة أو المسيئة لسيادة الرئيس على صفحته وإنما الصورة قد أُرسلت لابني ممدوح من قبل شخص لا يعرفه ابني نهائيا ويدعى الشخص نديم القيسي وعندما علم ابني ممدوح بموضوع الصورة صدفة من أحد زملاءه قام على الفور بحذفها وحذف اسم مرسلها. وقد قدم محاميه عدة طلبات للإفراج عنه بكفالة ولكن رفضت المحكمة تلك الطلبات وكان آخرها بتاريخ ٢٥ أكتوبر ٢٠١٠، حيث تقرر تأجيل الجلسة حتى تاريخ ٢٣ نوفمبر ٢٠١٠، ولا يزال ابني ممدوح معتقلاً لدى الشرطة الفلسطينية في سجن بيت آمر."

جدير بالذكر أن جهاز المخابرات العامة كان قد اعتقل الصحفي حمامرة في الأول من سبتمبر ٢٠١٠، لمدة ٥ أيام، ومن ثم أُخلي سبيله، حتى عاد واعتقله مرة أخرى بتاريخ ١٩ سبتمبر ٢٠١٠.

بتاريخ ٠٣ أكتوبر ٢٠١٠، اعتقل جهاز الأمن الوقائي في مدينة طولكرم، شمال الضفة الغربية، الصحفي سليم أحمد تاية، ٤٧ عاماً، ويعمل مراسلاً لصالح

وكالة (قدس نت) للأنباء، بعد تفتيش منزله ومصادرة أجهزة حاسوب ووثائق متعلقة بعمله الصحفي. ووفقاً لتحقيقات المركز وإفادة الصحفي تايه، ففي حوالي الساعة ٨:٣٠ من مساء يوم ٠٣ أكتوبر ٢٠١٠، تلقى اتصالاً هاتفياً من شخص عرف نفسه بأنه أحد أفراد جهاز الأمن الوقائي وطالبه بالعودة إلى منزله الواقع في إسكان المعلمين في ضاحية شويكة، شمال المدينة. توجه تايه على الفور إلى منزله حيث كانت قوة من جهاز الأمن الوقائي في انتظاره، وقد أجرى أفراد الأمن عملية تفتيش دقيقة في أرجاء المنزل، وصادروا جهازي حاسوب وبعض الوثائق والمواد الصحفية ومن ثم اقتادوه معهم إلى مقر الجهاز بمدينة طولكرم. وخضع الصحفي تايه خلال فترة احتجازه لجلستي تحقيق حول طبيعة عمله الصحفي والمقابلات الصحفية التي كان قد أجراها مع شخصيات من حركة حماس. وفي حوالي الساعة ٤:٠٠ من مساء يوم ٠٤ أكتوبر ٢٠١٠، أُخلي سبيل الصحفي تايه على أن يعود في اليوم التالي الموافق ٠٥ أكتوبر ٢٠١٠، ويستلم جهازي الحاسوب الخاصين به، وهو ما تم فعلاً.

٢. إغلاق أو مداهمة مقرات صحفية أو محطات تلفزيونية أو إذاعية

بتاريخ ١٧ يوليو ٢٠١٠، اقتحمت قوة من جهاز المخابرات العامة مقر تلفزيون وطن المحلي في مدينة رام الله، وسط الضفة الغربية، بعد بث التلفزيون صور لمسيرة سلمية نظمها حزب التحرير الإسلامي في المدينة. ففي حوالي الساعة ٥:٠٠ مساءً اقتحم مقر تلفزيون وطن المحلي مسلحين كانوا يرتدون زياً مدنياً، وعرفوا عن أنفسهم بأنهم من جهاز المخابرات العامة، وطالبوا بتسليمهم أشرطة التسجيل الخاصة بتغطية المسيرة، وتسليم الصحفيين الذين عملوا على تصويرها أنفسهم للجهاز. إلا أن إدارة المحطة رفضت ذلك وأجرت العديد من الاتصالات بعد وقوع مشادات كلامية مع أفراد الأمن الذين تراجعوا بدورهم وغادروا المقر.

بتاريخ ٠٣ أغسطس ٢٠١٠، اقتحم مسلحون من الضابطة الجمركية الفلسطينية، وبرفقتهم أحد موظفي وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، مقر تلفزيون نابلس المحلي، الواقع في مدينة نابلس، شمال الضفة الغربية، مطالبين القائمين على التلفزيون وقف البث وإغلاق المحطة. واستناداً لتحقيقات المركز وإفادات شهود العيان، ففي حوالي الساعة ١١:٣٠ صباحاً، اقتحم مقر تلفزيون نابلس، مسؤول الضابطة الجمركية في مدينة نابلس، فرسان بني جابر، وبرفقته عسكري من الضابطة الجمركية، وموظف من وزارة الاتصالات، وطلبوا من العاملين في

المحطة إغلاقها ووقف بث التلفزيون. على الفور، أوقف العاملون في المحطة بثها، وفي الوقت نفسه طلب مدير التلفزيون، محمود برهم، من أفراد المجموعة كتاباً رسمياً وإلزامياً بإغلاق المحطة، إلا أنهم أجابوا بأن الكتاب ليس بحوزتهم. دار سجال بين برهم وبينهم، وشرع مسؤول الضابطة الجمركية والعسكري الذي برفقته بالتهجم على برهم، وزملائه، وهم كل من: دُجانه كمال عبد اللطيف أبو عيشه، ٢٦ عاماً؛ أيمن بسام إبراهيم عليوي، ٢٢ عاماً؛ وآلاء رجا عبد الرحمن الشنطي، ٢٢ عاماً.وأفادت آلاء الشنطي لباحث المركز، بما يلي:

"... حملنا الكاميرات، وعددها اثنتين، وكانت إحداهما في يدي لتوثيق ما يجري. عندما بدأنا التصوير قاموا بالاعتداء على كاميرا دجانة وأيمن، واعتدوا عليهما بالضرب، وصادروا الكاميرا. في هذه الأثناء كنت أوثق بالكاميرا التي بحوزتي عملية الاعتداء. شاهدني أحد أفراد الضابطة الجمركية، فقام بوضع حقيبة صغيرة على العدسة لمنعي من التصوير، وصرخ في وجهي، وطلب مني إعطاءه الكاميرا، وعندما رفضت تسليمها قام بدفعي من كتفي الأيمن، وحجزني في غرفة المدير، وأغلق الباب عليّ من الخارج. تم استدعاء قوة إضافية من الضابطة الجمركية، وتمت مصادرة كاميرا دجانة وأيمن لفترة من الوقت خارج التلفزيون، وبعد ساعة تقريباً أعادوها وقد شطبوا منها مادة التصوير."

وفي أعقاب ذلك، قدم د. مشهور أبو دقه، وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، خلال حديثه لبرنامج «حديث الوطن» عبر شبكة «معا» الإذاعية، اعتذاراً للمحطات المحلية والعاملين فيها على ما بدر من موظفي الوزارة والضابطة الجمركية، ووعد بتشكيل لجنة تحقيق وإعلان نتائجها ومحاسبة المتجاوزين. وقال إن «تدخل الضابطة الجمركية كان خطأ، ولا علاقة لها من قريب أو بعيد في إغلاق المحطات المحلية، أو زيارتها بشكل رسمي، وكان خطأ أن يُزج بالضابطة الجمركية في هذا العمل أو أن تقبل التدخل إذا كان قد طلب منها». وبيّن أن الجهة الوحيدة المخولة والمسؤولة عن التدخل هي الوزارة والشرطة الفلسطينية.

٣. منع وعرقلة عمل صحفيين أو آخرين من تغطية أحداث معينة

بتاريخ ٠٩ مارس ٢٠١٠، منعت الأجهزة الأمنية الفلسطينية في مدينة قلقيلية طاقماً صحفياً تابعاً لشركة (Pal Media) الإعلامية من إجراء مقابلة مع الصحفي مصطفى صبري عقب الإفراج عنه من سجون السلطة الفلسطينية في

المدينة. واستناداً لتحقيقات المركز، ففي حوالي الساعة ١٢:٣٠ من بعد الظهر، وصل طاقم من شركة (Pal Media) الإعلامية مكون من الصحفي مصعب فتحي الخطيب، والمصور الصحفي أشرف أبو شاويش، إلى منزل الصحفي مصطفى علي عبد الله صبري، ٤٣ عاماً، في حي غياضة، في مدينة قلقيلية، لإجراء مقابلة معه عقب الإفراج عنه من سجون السلطة الفلسطينية. ما أن دخل الطاقم المذكور إلى المنزل، وشرع بتجهيز الكاميرات، فوجئ بمحاصرة أجهزة الأمن للمنطقة. قرع أحد أفراد هذه الأجهزة جرس المنزل، ففتح صبري الباب، ودخل ثلاثة من أفراد هذه الأجهزة، عرّف أحدهم على نفسه بأنه ضابط الوحدة، وكان بلباس مدني، بينما كان الآخران باللباس العسكري. طلب الضابط من الصحفيين عدم إجراء المقابلة، وقام بالاتصال مع مقر قيادته، التي أرسلت تعزيزات إضافية من الشرطة الفلسطينية وأجهزة الأمن الأخرى إلى منزل صبري. أمر الضابط كلاً من الخطيب وأبو شاويش مرافقتهم إلى مقر القيادة، فوافقا على أن يتوجها في سيارتهما الخاصة، فرافقهما أحد أفراد أجهزة الأمن في السيارة، ثم انطلقوا نحو مقر القيادة. بعد وصولهم دخلا إلى أحد المكاتب، وقابلهما ضابط آخر أبلغهما بقرار لدى الأجهزة الأمنية يمنع عقد أي لقاء مع الصحفي مصطفى صبري وضرورة الحصول على إذن مسبق قبل عقد أي مقابلة صحفية في المدينة.

بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠١٠، تعرض عدد من موظفي مؤسسة «الحق» لحقوق الإنسان للاعتداء من قبل عناصر جهاز المخابرات العامة في مدينة رام الله، وسط الضفة الغربية، أثناء عملهم على توثيق إقدام الأجهزة الأمنية الفلسطينية على إفشال اجتماع للقوى السياسية الفلسطينية، ومنظمات المجتمع المدني الفلسطينية للاحتجاج على قرار السلطة الفلسطينية المشاركة في المفاوضات المباشرة مع حكومة إسرائيل.[١٠] ووفقاً لما ذكرته مؤسسة «الحق»، ومسؤول البرامج فيها، وسام أحمد، للمركز، ففي ساعات ظهر اليوم المذكور، خرج عدد من موظفي «الحق» من مكاتبهم أثر سماعهم لأصوات ضجيج آتية من ناحية الشارع العام، وتوافر معلومات تفيد بإقدام جهاز المخابرات العامة على إفشال اجتماع للقوى السياسية الفلسطينية، ومنظمات المجتمع المدني الفلسطينية كان من المزمع عقده في قاعة الكنيسة البروتستانتية، المقابلة لمكاتب المؤسسة، وذلك للاحتجاج على قرار السلطة الفلسطينية المشاركة في المفاوضات المباشرة مع حكومة إسرائيل. في هذه

١٠ لمزيد من المعلومات حول الاعتداء الذي تعرض له الاجتماع والمسيرة التي نظمتها القوى السياسية الفلسطينية، ومنظمات المجتمع المدني الفلسطينية للاحتجاج على قرار السلطة الفلسطينية المشاركة في المفاوضات المباشرة مع حكومة إسرائيل..... راجع الجزء الثاني من التقرير "الحق في التجمع السلمي"، ص(٤٩)

الأثناء، توجه مسؤول البرامج في «الحق»، وسام أحمد، لتوثيق ما يدور في الشارع بواسطة كاميرا الفيديو، فتعرض للضرب من قبل شخص يرتدي زياً مدنياً، تبين لاحقاً أنه أحد أفراد جهاز المخابرات العامة، حيث صادر منه الكاميرا ورطمها في الأرض، وبعد أن تمكن وسام من استعادة الكاميرا والسؤال عن سبب منعه من التصوير، حاصره ما يزيد عن عشرة عناصر تابعين لجهاز المخابرات العامة، وتعرضوا له بالضرب على الرأس والرقبة، وانتزعوا منه الكاميرا مرة ثانية، ودفعوه جانباً. كما اعتدت عناصر الجهاز على السيدة نينا عطا الله، مسؤولة دائرة الرصد والتوثيق في «الحق» التي تدخلت لمنع أفراد المخابرات من الاعتداء على زميلها، ما أدى إلى إصابتها بجراح في القدم، ونقلت على إثرها إلى مستشفى جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني الكائن في رام الله لتلقي العلاج.

بتاريخ ٠٨ أكتوبر ٢٠١٠، أقدم أفراد من جهازي الشرطة الفلسطينية والمخابرات العامة على عرقلة عمل طاقم قناة القدس الفضائية الصحفي في مدينة الخليل، جنوبي الضفة الغربية، خلال تغطيتهم لمسيرة تشيع جثمان المواطن مأمون نتشة، الذي قتل على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي فجر اليوم ذاته. ووفقاً لتحقيقات المركز وإفادة الصحفي أكرم نتشة، مراسل قناة القدس الفضائية، ففي حوالي الساعة ١١:٤٥ من ظهر اليوم المذكور، اعترض أحد عناصر الشرطة الفلسطينية برتبة ضابط، وكان يستقل سيارة شرطة، طاقم قناة القدس الفضائية المكون من: ١- المراسل الصحفي أكرم النتشة؛ ٢- مهندس البث مأمون فنشة؛ و٣- المصور الصحفي عبد الغني نتشة، بينما كانوا يعملون على إعداد التجهيزات الفنية لبدء البث المباشر بالقرب من مسجد الرباط، شمالي مدينة الخليل، لنقل مراسم تشييع جثمان المواطن مأمون نتشة، الذي قتل على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي فجر اليوم ذاته. طلب ضابط الشرطة من أعضاء الطاقم بطاقاتهم الصحفية، ومن ثم أمرهم بوقف البث ومرافقته إلى مركز شرطة الحرس. وفي مركز الشرطة، صادر أفراد الشرطة من الطاقم الصحفي هواتفهم النقالة وقاموا باحتجازهم في إحدى الغرف، وبعد حوالي الساعة حضر أحد الضباط وأبلغهم بأنهم غير مطلوبين لجهاز الشرطة وإنما لجهاز المخابرات العامة. وبعد انقضاء ساعة أخرى في الانتظار حضر أحد ضباط جهاز المخابرات العامة، وقام بنقل الطاقم الصحفي إلى مقر جهاز المخابرات في المدينة، حيث جرى احتجازهم في غرفة. وبعد حوالي ساعة أيضاً حضر أحد ضباط المخابرات إلى غرفة احتجاز الطاقم الصحفي وأبلغهم بأن هناك خطأ ما وقع وبأنهم غير مطلوبين لجهاز المخابرات العامة، وأمر بإخلاء سبيلهم.

٤. انتهاكات أخرى من قبل جهات رسمية بحق مواطنين أو قيادات سياسية على خلفية حرية الرأي والتعبير

بتاريخ ٢٧ أغسطس ٢٠١٠، عملت الأجهزة الأمنية الفلسطينية على منع النائب في المجلس التشريعي عن كتلة التغيير والإصلاح، نايف محمود الرجوب، من إلقاء خطبة دينية في مسجد دورا الكبير في محافظة الخليل، جنوب الضفة الغربية والاعتداء على المصلين واعتقال العشرات منهم.[١١] ووفقاً لتحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان الميدانية، وإفادة النائب نايف الرجوب، وعدد من شهود العيان، ففي حوالي الساعة ١٠:٣٠ من صباح اليوم المذكور، اقتحم مسجد دورا الكبير، والواقع وسط مدينة دورا، العشرات من أفراد الأجهزة الأمنية الفلسطينية، يرتدون زياً مدنياً، بعضهم يحمل السلاح، وانتشروا بين المصلين. تقدم أربعة عناصر من الأمن باتجاه النائب نايف الرجوب، وطلبوا منه التنحي والامتناع عن تقديم الدرس الديني أو خطبة صلاة الجمعة، واشتبك عناصر الأمن المتواجدين داخل المسجد بالأيدي مع العديد من أنصار النائب الرجوب وبقية المصلين. وفي تلك الأثناء، اقتحمت المسجد قوة شرطية مدججة بالسلاح والهراوات، وشرع أفرادها المقنعين، بضرب المتواجدين من أنصار النائب الرجوب أو من تصدى لإفرادهم داخل المسجد باستخدام الهروات. غادر النائب الرجوب المسجد وبرفقته عدد كبير من المصلين، متجهين إلى شارع حنينه، جنوب المدينة، بقصد الانتقال إلى مسجد «مجاهد»، الذي يبعد حوالي ٤٠٠ متراً عن المسجد الأول. وعقب دخوله ومن معه من المصلين للمسجد المذكور، لاحقته قوات وعناصر الأجهزة الأمنية إلى داخل المسجد، لتمنعه مجدداً من إلقاء الخطبة، وقامت بقطع كوابل مكبرات الصوت.

بتاريخ ٠٣ سبتمبر ٢٠١٠، تعرضت عائلة المواطن أحمد عيسى عمرو، ٦٧ عاماً، القاطنة في ضاحية سنجر، شرق مدينة دورا بمحافظة الخليل، جنوب الضفة الغربية، لأعمال عنف وتنكيل، واعتقال على أيدي أجهزة الأمن الفلسطينية، بادعاء تلقي معلومات عن إلقاء المواطن عمرو خطبة تحريضية ضد السلطة في أحد مساجد المدينة. ووفقاً لتحقيقات المركز، وإفادات عدد من الضحايا وشهود العيان، ففي حوالي الساعة ١:٢٠ من بعد ظهر اليوم المذكور، داهم عدد كبير من أفراد الأجهزة الأمنية ضاحية سنجر، بهدف اعتقال المواطن أحمد عمرو،

---

١١ لمزيد من المعلومات حول الإجراءات التي اتخذتها الأجهزة الأمنية بحق المصلين واعتقال عدد منهم، راجع البيان الصحفي الصادر عن المركز بعنوان: "المركز يدين منع إلقاء خطبة دينية واعتقال عدد من المواطنين بعد الاعتداء عليهم في الخليل"، بتاريخ ٢٩ أغسطس ٢٠١٠، مرجع رقم (٢٠١٠/٧٧).

بذريعة تلقي معلومات عن إلقائه خطبة تحريضية ضد السلطة في أحد مساجد المدينة. اعتدى أفراد الأمن بالضرب والتنكيل وسط الإساءات اللفظية الحادة بأفراد عائلته، حيث طالت تلك الاعتداءات النساء والأطفال، مما أدى إلى إصابة ١١ مواطناً، برضوض وكدمات حادة في أنحاء متفرقة من الجسم، من بينهم ٤ نساء، منهن زوجته المسنة وطفلتان تبلغ أحدهما عامين ونصف من العمر، كانت بين يدي والدتها حين تعرضت للضرب من قبل أحد أفراد الأمن. وقد نقلت اثنتان من المصابات إلى المستشفى الأهلي في مدينة الخليل لتلقي العلاج اللازم. كما أعتقل أفراد الأمن ٦ من أفراد العائلة، ونقلوهم إلى مقر جهاز الأمن الوقائي في المدينة، حيث تعرض بعضهم للتنكيل والضرب في مقر الجهاز، وقد أجبروا على التوقيع على تعهد بعدم التعرض لأجهزة الأمن الفلسطينية واحترام الأمن والقانون للسلطة الوطنية الفلسطينية قبل الإفراج عنهم في وقت لاحق من مساء اليوم ذاته. ووفقاً لما ذكره عدد من المعتقلين المفرج عنهم لباحث المركز، فإن عملية المداهمة والاعتقال قد جاءت على خلفية بلاغ غير دقيق تلقاه جهاز الأمن الوقائي يفيد بقيام المواطن المسن أحمد عمرو بإلقاء خطبة تحريضية ضد السلطة في أحد مساجد المدينة.

٥. اعتداءات من قبل جهات أخرى (غير رسمية) بحق صحفيين أو مواطنين على خلفية الرأي والتعبير

بتاريخ ١١ فبراير ٢٠١٠، أطلق مسلحون مجهولون النار على منزل الصحفي مصطفى علي عبد الله صبري، ٤٣ عاماً، الواقع في حي غياضة، في مدينة قلقيلية، شمالي الضفة الغربية، ولم يبلغ عن وقوع إصابات. ووفقاً لتحقيقات المركز، وإفادة زوجة المواطن صبري، ففي حوالي الساعة ١٢:٠٠ من منتصف الليل، أطلق مسلحون مجهولون النار على منزلهم. وأضافت بأن أفراد العائلة سمعوا صوت ثلاثة أعيرة نارية أُطلِقَت باتجاه جدران المنزل الخارجية دون معرفة الفاعل، أو معرفة سبب إطلاق النار. يُشار إلى أن الصحفي صبري كان في ذلك الوقت معتقلاً لدى الأجهزة الأمنية في المدينة.

الجزء الثاني: الحق في التجمع السلمي

"لكل شخص حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية."

المادة (٢٠ بند ١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨

"يكون الحق في التجمع السلمي معترفاً به، ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق، إلا تلك التي تفرض طبقاً للقانون، وتشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة، أو النظام العام أو حماية الصحة العامة، أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم."

المادة (٢١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦-١٩٧٦

"عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات في حدود القانون."

المادة (٢٦ بند ٥) من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة ٢٠٠٣

انتهاكات الحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الفلسطينية

منعت الحكومتان في غزة ورام الله كلٌ في منطقة سيطرته التجمعات العامة فيما عدا التجمعات الخاصة بمؤيديها، وفرضت الحكومتان إجراءات رسمية صارمة حولت جوهر الإشعار حسب قانون الاجتماعات العامة إلى ترخيص رسمي. كما اتخذت الجهات الرسمية وأجهزة الأمن في الضفة وقطاع غزة إجراءات احترازية حالت دون تنظيم اجتماعات عامة أو فعاليات جماهيرية، من بينها أعمال اعتقال أو استدعاء لنشطاء الطرف الآخر. وبينما تختلف الحكومتان في غزة ورام الله في معظم قراراتها في ظل الانقسام السياسي، إلا أنهما اتفقتا على توظيف ذات الأداة المخالفة للقانون والدستور في تقييد الحق في التجمع السلمي، ممثلة باللائحة التنفيذية للقانون. وقد تعددت الإجراءات التي نفذتها تلك الجهات لتطال تجمعات خاصة لا تندرج ضمن الاجتماعات العامة التي تستوجب إشعار الجهات الرسمية وفقاً للقانون. فيما يلي أبرز الانتهاكات التي وثقها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال الفترة قيد البحث في قطاع غزة والضفة الغربية:

أولاً: انتهاكات الحق في التجمع السلمي في قطاع غزة

فرضت الحكومة في غزة والأجهزة الأمنية التابعة لها، إجراءات مشددة لتقييد ومنع تنظيم الاجتماعات العامة، فحواها تقديم الجهات المنظمة للاجتماع العام طلب حصول على رخصة خلافاً للقانون الذي ينص على إشعار الشرطة أو المحافظ. وقد عملت الأجهزة الأمنية خلال الفترة التي يغطيها التقرير على منع عقد التجمعات العامة، وتفريق التجمعات التي التأمت بالقوة، فيما تدخلت الأجهزة الأمنية بالتجمعات الخاصة التي من المفترض أن تعقد دون تدخل الأمن وفق القانون.

١. إجراءات وقيود من قبل جهات رسمية لمنع تنظيم الاجتماعات العامة

كانت من أبرز النماذج على إجراءات وقيود الجهات الرسمية في قطاع غزة لمنع تنظيم الاجتماعات العامة ما يلي: احياء ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات ٢٠٠٩؛ احياء ذكرى انطلاقة حركة فتح ٢٠١٠؛ تعرض مشاركين في مهرجان «وفاء للحكيم» للضرب والإهانة؛ منع شبكة المنظمات الأهلية من تنظيم اعتصام سلمي؛

منع عقد وتفريق المشاركين في مهرجان حزب التحرير الإسلامي؛ فض اعتصام للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين؛ واحياء ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات ٢٠١٠.

أ. احياء ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات ٢٠٠٩

بتاريخ ٩ نوفمبر ٢٠٠٩، شرعت الأجهزة الأمنية في قطاع غزة بتوجيه أوامر استدعاء لعشرات من نشطاء وقادة حركة فتح في قطاع غزة، واستمرت حتى صباح يوم ١٢ نوفمبر ٢٠٠٩، وجرى التحقيق معهم حول تحضيراتهم لعقد فعاليات بذكرى وفاة الرئيس ياسر عرفات، قبل إخلاء سبيلهم. كما اقتحمت الأجهزة الأمنية مقر وكالة رامتان للأنباء ومنعت عقد مؤتمر صحفي لهيئة العمل الوطني حول المناسبة ذاتها بادعاء عدم الحصول على ترخيص عقد مؤتمر صحفي في مدينة غزة.[١٢] وكان من المقرر أن تعقد هيئة العمل الوطني فعالية في الذكرى الخامسة لوفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات، في مركز رشاد الشوا الثقافي، غرب المدينة، إلا أن حملة الاستدعاءات والاحتجاز التي قامت بها الأجهزة الأمنية في القطاع بحق نشطاء حركة فتح حالت دون إجراء الترتيبات والتحضيرات اللازمة لعقد الفعالية.[١٣] من جهتها أعلنت الحكومة في قطاع غزة في بيانها رقم (١٣٣) الصادر بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠٠٩، بأنها لم تتلق طلبا رسمياً من حركة فتح لتنظيم أي فعاليات خاصة بالمناسبة في قطاع غزة.

ب. احياء ذكرى انطلاقة حركة فتح ٢٠١٠

اتخذت الأجهزة الأمنية في قطاع غزة إجراءات عديدة ضد نشطاء حركة فتح في القطاع للحيلولة دون تنظيمهم فعاليات أو احتفالات بذكرى انطلاقة حركة فتح الـ٤٥ والتي تصادف الأول من يناير من كل عام. فقد نفذت الأجهزة الأمنية عشرات الاعتقالات بصفوف نشطاء فتح في جميع محافظات قطاع غزة منذ الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر ٢٠٠٩، تعرض خلالها عدد من المعتقلين للضرب المبرح والمعاملة الحاطة بالكرامة الإنسانية. كما عملت الأجهزة الأمنية على منع إقامة احتفالات خاصة في قاعات مغلقة، وعملت على إنزال رايات الحركة من

---

١٢ لمزيد من المعلومات حول اقتحام مقر وكالة رامتان ومنع عقد مؤتمر صحفي لهيئة العمل الوطني، راجع الجزء الأول من التقرير: الحق في حرية الرأي والتعبير، ص (١٦).

١٣ المركز يحتفظ بأسماء المعتقلين.

منازل العديد من النشطاء ووجهت استدعاءات لعدد آخر ممن قاموا بإشعال الشموع كنوع من الاحتفال بهذه المناسبة. وكان من بين أخطر تلك الانتهاكات وفاة المواطنة نظيرة السويركي، من مدينة غزة خلال اقتيادها بسيارة شرطة.[١٤] وكان المتحدث باسم وزارة الداخلية، م. إيهاب الغصين، قد أعلن في بيان رسمي صادر عن الوزارة بتاريخ ٣ يناير ٢٠١٠، بأن وزارته لم تمنع تنظيم أي من الفعاليات المحلية المتعلقة بانطلاقة حركة فتح في غزة في ذكرى انطلاقتها الـ ٤٥.

ت. تعرض مشاركين في مهرجان «وفاء للحكيم» للضرب والإهانة

بتاريخ ٢٩ يناير ٢٠١٠، اعتدت عناصر الشرطة الفلسطينية بالضرب المبرح على عدد من المشاركين في مهرجان نظمته الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين في المحافظة الوسطى بقطاع غزة تحت شعار «وفاء للحكيم»، وذلك بعد مغادرتهم المهرجان. وقد أسفر الاعتداء عن إصابة ٧ منهم برضوض في أنحاء متفرقة من الجسم. ووفقاً لتحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، فقد أقدمت الشرطة الفلسطينية بعد انتهاء المهرجان الذي كان مقاماً في أرض فارغة شرق مخيم البريج في الذكرى الثانية لوفاة جورج حبش، زعيم الجبهة الراحل، على الاعتداء باستخدام الهراوات على عدد من المشاركين خلال انتظارهم للحافلات للعودة إلى أماكن سكناهم. ورصد المركز إصابة ٧ من المشاركين[١٥] برضوض في أنحاء متفرقة من الجسم، نقل عدد منهم إلى مستشفى شهداء الأقصى بمدينة دير البلح لتلقي العلاج. وأفاد أحد المصابين لباحث المركز بما يلي:

"في حوالي الساعة ٥:٠٠ مساءً، وبينما كنت بانتظار الحافلات لنقلنا إلى مخيم المغازي بعد انتهاء المهرجان برفقة عدد من الأصدقاء، تقدم نحونا أحد أفراد الشرطة وأمرنا بمغادرة المكان، ومن ثم قام بالاتصال عبر جهاز اللاسلكي واستدعى قوة شرطية. على الفور وصلت ثلاث سيارات عسكرية، وشرعت بملاحقتنا حتى استطاع أفرادها الإمساك بي وشرعوا بالاعتداء علي باستخدام الهراوات في جميع أنحاء جسدي حتى شعرت بدوار وفقدت الوعي. أفقت على نفسي في مستشفى شهداء الأقصى حيث أجريت لي صور أشعة وتلقيت العلاج الأولي."

---

١٤ لمزيد من المعلومات حول موقف المركز وظروف وفاة المواطنة نظيرة السويركي، راجع البيان الصادر عن المركز بعنوان: "المركز يطالب بالتحقيق في ظروف وفاة المواطنة نظيرة السويركي" بتاريخ ٠٤ يناير ٢٠١٠، مرجع رقم (٢٠١٠/١).

١٥ المركز يحتفظ باسماء المصابين.

ث. منع شبكة المنظمات الأهلية من تنظيم اعتصام سلمي

بتاريخ ٢٤ مايو ٢٠١٠، منعت الشرطة الفلسطينية تنظيم اعتصام سلمي كانت قد دعت له شبكة المنظمات الأهلية بالقرب من موقع مخيم ألعاب الصيف التابع لوكالة الغوث وتشغيل اللاجئين والواقع في منطقة الشيخ عجلين، غرب مدينة غزة، وذلك استنكاراً للاعتداء الذي تعرض له المخيم المذكور من اعتداء في اليوم السابق الموافق ٢٣ مايو ٢٠١٠،[١٦] و ذكر أمجد الشوا، منسق شبكة المنظمات الأهلية لطاقم المركز، بأنه قد تلقى اتصالاً في حوالي الساعة ١١:٤٥ من ظهر اليوم ذاته من قبل شخص عرف عن نفسه بأنه من مكتب مدير الشرطة وأبلغه برفض الشرطة للإشعار الذي سبق أن تقدمت به الشبكة للشرطة بشأن تنظيم الاعتصام في مكان مخيم ألعاب الصيف غرب المدينة. وأضاف الشوا بأنه أبلغ المتصل بصعوبة إلغاء الاعتصام لبدء وصول المشاركين لمكان الاعتصام، إلا أن المتصل رد عليه بأن عليهم إخلاء المكان فوراً. وفي حوالي الساعة ١٢:٠٠ من ظهر اليوم ذاته حضرت سيارة شرطة إلى موقع المخيم وشرع أفراد الشرطة بمنع المواطنين من التجمع والمشاركة في الاعتصام.

ج. منع عقد وتفريق المشاركين في مهرجان حزب التحرير الإسلامي

بتاريخ ١٣ يوليو ٢٠١٠، أقدمت قوة من الشرطة الفلسطينية والمباحث العامة على تفريق تنظيم المشاركين في مهرجان نظمه حزب التحرير الإسلامي بعنوان: «الذكرى ٨٩ لهدم دولة الإسلام»، كان مقرراً أن يقام في منطقة أبراج المقوسي شمال مدينة غزة. وقد استخدم أفراد الأمن العصي والهراوات، والأسلحة النارية في تفريق المجتمعين، حيث أطلقوا النار في الهواء مما أسفر عن إصابة الطفلة ريهام ربيع أبو مرسة، ١٠ أعوام، بعيار ناري في الصدر، خلال تواجدها في شرفة منزلها المقابل لمكان الاعتداء. ووفقاً لتحقيقات المركز وإفادات شهود العيان، فقد انتشر العشرات من عناصر الشرطة والمباحث العامة كان بعضهم يرتدي زياً مدنياً، في حوالي الساعة ٥:٠٠ من مساء اليوم المذكور في محيط ساحة منطقة أبراج المقوسي، وأقدم أفراد الأمن على تفريق عناصر وأنصار حزب التحرير الذين كانوا يتواجدون في المكان باستخدام العصي والهراوات، كما منعوا

---

١٦ لمزيد من المعلومات حول الاعتداء الذي تعرض له أحد مخيمات ألعاب الصيف التابع للأنروا، راجع البيان الصحفي الصادر عن المركز بعنوان: " المركز يدين بشده الاعتداء الذي تعرض له أحد مخيمات ألعاب الصيف التابعة للأونروا على أيدي مسلحين فجر اليوم"، بتاريخ٢٣ مايو ٢٠١٠، مرجع رقم (٢٠١٠/٢٩).

المواطنين من الوصول إلى المكان، وقد استخدم أفراد الأمن الأسلحة النارية في تفريق المجتمعين وأطلقوا النار في الهواء مما أسفر عن إصابة الطفلة ريهام ربيع أبو مرسة، ١٠ أعوام، بعيار ناري في الصدر، خلال تواجدها في شرفة منزلها المقابل لمكان الاعتداء. نقلت الطفلة أبو مرسة إلى مستشفى الشفاء بالمدينة لتلقي العلاج اللازم، وأدخلت إلى غرفة العناية المركز لخطورة إصابتها. كما أصيب عدد من أنصار الحزب بكدمات ورضوض في أنحاء متفرقة من الجسم جراء الاعتداء عليهم بالضرب، فيما جرى اعتقال نحو ١٥ آخرين، أُفرج عنهم جميعاً في وقت لاحق. وكانت قوة من المباحث العامة قد حضرت قبل وقوع هذا الاعتداء إلى مكان انعقاد المهرجان في ساحة المقوسي في حوالي الساعة ١:٠٠ فجراً، حيث قاموا بمصادرة كافة تجهيزات المهرجان من منصة وصور ويافطات، وأبلغوا القائمين على المهرجان بقرار منع عقده بادعاء عدم الحصول على ترخيص. ووفق المعلومات التي حصل عليها المركز من المكتب الإعلامي الخاص بالحزب، فقد تقدم الحزب بتاريخ ٩ يونيو ٢٠١٠ بكتاب رسمي «إشعار» لمكتب مدير عام جهاز الشرطة في قطاع غزة، يعلمه بنية الحزب عقد المهرجان، وفي وقت لاحق حصل الحزب على موافقة الشرطة على عقد المهرجان هاتفياً من قبل أحد العاملين في مكتب مدير الشرطة.

ح. فض اعتصام للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين

بتاريخ ١٠ أغسطس ٢٠١٠، قامت قوة من الشرطة الفلسطينية بالقوة على فض اعتصام نظمته الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين في ساحة الجندي المجهول، غرب مدينة غزة، احتجاجاً على استمرار أزمة انقطاع التيار الكهربائي في قطاع غزة، مما أسفر عن إصابة العشرات من المشاركين جراء تعرضهم للضرب. ووفقا لتحقيقات المركز، ففي حوالي الساعة ٨:٠٠ من مساء اليوم المذكور حضرت قوة من الشرطة الفلسطينية إلى مكان الاعتصام الذي شارك فيه نحو ٥٠٠ شخص من قيادات وأعضاء الجبهة في غزة، وطالبت المعتصمين بمغادرة المكان وفض الاعتصام بدعوى عدم وجود ترخيص للاعتصام من قبل الشرطة. وقد رفض أعضاء الجبهة مغادرة المكان وأصروا على استكمال الفعالية وفقا للبرنامج المعد سلفاً، غير أن أفراد الشرطة الفلسطينية قاموا باستدعاء قوات مساندة، وقاموا بإطلاق النار في الهواء، والاعتداء بالضرب على العشرات منهم بالضرب بأعقاب البنادق والهراوات، نقل عددا منهم إلى المستشفيات لتلقي العلاج.[١٧] يشار إلى أن

١٧ المركز يحتفظ باسماء المصابين.

الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين قد استنفذت كافة الإجراءات القانونية في سبيل تنظيم الاعتصام. وفي إفادته للمركز، أكد السيد جميل مزهر، الناطق باسم الجبهة، أن الجبهة وجهت كتاباً بتاريخ ٥ أغسطس ٢٠١٠، لمدير الشرطة للإبلاغ بموعد ومكان تنظيم الفعالية، وذلك وفقا لأحكام ومتطلبات قانون الاجتماعات العامة رقم ١٢ لعام ١٩٩٨. وقبل يوم واحد من موعد الاعتصام، أي بتاريخ ٩ أغسطس، أبلغت الشرطة قيادة الجبهة برفض تنظيم الاعتصام المقرر.

خ. احياء ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات ٢٠١٠

بتاريخ ٠٩ نوفمبر ٢٠١٠، أبلغت الشرطة الفلسطينية في قطاع غزة هيئة العمل الوطني بقرارها منع إقامة مهرجان إحياء ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات بتاريخ ١١ نوفمبر ٢٠١٠. ووفقاً لتحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وإفادة المنسق الإعلامي لهيئة العمل الوطني خالد أبو شرخ، فقد تقدمت هيئة العمل الوطني بتاريخ ٦ نوفمبر ٢٠١٠ بطلب إلى مدير عام الشرطة في قطاع غزة، العميد جمال الجراح (أبو عبيدة) للحصول على تصريح لإقامة مهرجان إحياء الذكرى السادسة لوفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات (أبو عمار)، في ساحة الكتيبة، غرب مدينة غزة بتاريخ ١١ نوفمبر ٢٠١٠، إلا أن أبو شرخ قد تلقى اتصالاً هاتفياً من قسم عمليات الشرطة بتاريخ ٩ نوفمبر ٢٠١٠، أبلغه خلاله المتصل برفض منحهم تصريح لإقامة المهرجان، دون إبداء الأسباب. وذكر الناطق باسم الشرطة الفلسطينية، الرائد أيمن البطنيجي، لطاقم المركز بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠١٠، بأن الشرطة الفلسطينية قد منعت إقامة المهرجان في ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات لدواعي أمنية، وخوفاً من تكرار الأحداث التي رافقت مهرجان مماثل لحركة فتح في العام ٢٠٠٧، وراح ضحيته عدد من المواطنين.

وفي السياق ذاته، اقتحمت قوة من جهاز الأمن الداخلي في حوالي الساعة ١١:٤٥ من ظهر يوم ١١ نوفمبر ٢٠١٠، مكتب عضو المجلس التشريعي أشرف جمعة، الواقع في الطابق الرابع من عمارة قشطة، بمدينة رفح جنوب قطاع غزة، بينما كان يعمل على عرض فيلم وثائقي عن حياة أحد أبرز قيادات حركة فتح ومنظمة التحرير الفلسطينية الراحل خليل الوزير (أبو جهاد) في ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات. قطع عناصر الأمن التيار الكهربائي عن المكتب، ومن ثم حاولوا مصادرة أجهزة حاسوب ومعدات من مكتب النائب، إلا أن النائب جمعة رفض تسليمهم أي من معدات مكتبه. وقبل مغادرتهم المكان اعتقل عناصر الأمن الداخلي حوالي

٣٠ مواطناً من أصل حوالي ٥٠ كانوا متواجدين في المكتب، وأجبروا البقية على المغادرة. نُقل المعتقلون إلى مقر جهاز الأمن الداخلي الواقع في حي تل السلطان، غرب المدينة، حيث خضعوا للتحقيق ومن ثم أجبروا على التوقيع على تعهد يقضي بعدم المشاركة في أية نشاطات أو فعاليات متعلقة بحركة فتح أو إحياء ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات، ومن ثم أُخلي سبيلهم جميعاً. كما اعتقل عناصر الأمن الداخلي أربعة صحفيين كانوا متواجدين داخل مكتب النائب أشرف جمعة.

يُشار إلى أن عشرات النشطاء من حركة فتح في أنحاء متفرقة من قطاع غزة قد تعرضوا للاستدعاء والاحتجاز من قبل جهاز الأمن الداخلي منذ تاريخ ٤ نوفمبر ٢٠١٠، وقد خضع المحتجزين للتحقيق حول تحضيرات حركة فتح لإقامة فعاليات في ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات، وأُجبر عدد منهم على التوقيع على تعهد يقضي بعدم المشاركة في أي فعالية بهذه المناسبة أو تخص حركة فتح.[١٨]

٢. منع تجمعات خاصة لا تستوجب إشعار وفق قانون الاجتماعات العامة

خلال الفترة التي يغطيها التقرير منعت الحكومة في غزة عقد اجتماعات خاصة، كالندوات، حفلات، أو مؤتمرات، كان من المقرر أن تعقد في أماكن مغلقة، رغم أنها لا تندرج ضمن الاجتماعات العامة التي نص عليها القانون، والتي يتوجب على منظموها تقديم إشعار للمحافظ أو مدير الشرطة، وليس الحصول على ترخيص أصلاً، فقد نصت المادة (١) من قانون الاجتماعات العامة على أن: «الاجتماع العام: كل اجتماع دعي إليه خمسون شخصاً على الأقل في مكان عام مكشوف ويشمل ذلك الساحات العامة والميادين، الملاعب، والمتنزهات وما شابه ذلك.» وقد أكد القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣، في المادة (٢٦) بند ٥ على: «عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات في حدود القانون.»

بتاريخ ٠٨ نوفمبر ٢٠٠٩، منعت الحكومة في غزة عقد مؤتمر بعنوان: «إعلان مبادرة الصحافة الأخلاقية ووضع معايير الإعلام في فلسطين»، كان من المقرر أن يعقده الاتحاد الدولي للصحفيين في الضفة الغربية وقطاع غزة عبر الدائرة التلفزيونية المغلقة «فيديو كونفرنس»، في مطعم الروتس السياحي، يومي ٩-١٠ نوفمبر ٢٠٠٩.

١٨ المركز يحتفظ بأسماء المحتجزين.

فقد تلقت إدارة مطعم الروتس ساعات اليوم المذكور، اتصالاً هاتفياً من المكتب الإعلامي الحكومي مفاده منع عقد المؤتمر لعدم حصول المنظمين على ترخيص من قبل الجهات الرسمية. كما تلقى الصحفي صخر أبو العون، عضو مجلس إدارة نقابة الصحفيين في ذلك الوقت طلباً عبر الهاتف يقضي بتوجهه إلى مقر المكتب الإعلامي الحكومي في اليوم التالي الموافق ٩ نوفمبر. وبالفعل توجه الصحفي أبو العون إلى المكتب الإعلامي الحكومي بناء على الموعد، حيث قام المسئولون بإبلاغه منع عقد المؤتمر الخاص بالإتحاد الدولي للصحفيين لعدم حصولهم على تصريح، ولعدم التنسيق معهم. وكان الإتحاد الدولي للصحفيين، قد أطلق مبادرة الصحافة الأخلاقية في فلسطين، خلال مؤتمر عقد في شهر فبراير ٢٠٠٩، بمدينة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، وشاركت نقابة الصحفيين الفلسطينيين، عضو الاتحاد الدولي للصحفيين، كعضو في اللجنة الاستشارية للمبادرة. إلا أن الاتحاد الدولي ونقابة الصحفيين قد اتفقوا على عدم مشاركة النقابة في تنظيم المؤتمر في الأرض الفلسطينية المحتلة لطبيعة الخلاف السياسي القائم في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد أصدر المكتب الإعلامي الحكومي بياناً صحفياً بتاريخ ٩ نوفمبر ٢٠١٠، جاء فيه: «إننا نؤكد على أن أي فعاليات ذات طابع عام من الجهات العالمية تتطلب إشعاراً وإعلاماً وتنسيقاً مع الجهات المختصة الرسمية. كما نؤكد على أن حرية التعبير والعمل الإعلامي غير المسبوقة على مدار السلطة في غزة لا تعني الاستغلال الخطأ لهذا الهامش الواسع من الحرية، ونؤكد أن أصول العمل الإداري والقانوني هو الذي يحكم العلاقة.»

بتاريخ ٠٤ يناير ٢٠١٠، نظم الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية حفلاً بمناسبة ذكرى انطلاقة الثورة الفلسطينية، في قاعة مطعم السماك، الواقع على شاطئ بحر مدينة غزة، وقد حضر أربعة من أفراد الأمن الداخلي، يرتدون زياً مدنياً إلى المطعم وطالبوا القائمات على الحفل بإلغائه، إلا أنهن رفضن ذلك، فتواجدوا داخل قاعة الحفل حتى انتهائه، وكانوا يسجلون ملاحظاتهم في أوراق خاصة بهم. وبعد انتهاء الحفل قام عناصر الأمن الداخلي باعتقال مدير المطعم، معين أبو الخير، واقتادوه إلى مقر أنصار العسكري القريب، حيث جرى التحقيق معه حول استضافته للحفل. وفي ساعات مساء اليوم ذاته أفرجوا عن أبو الخير بعد أن صادروا بطاقته الشخصية وهاتفه النقال، وأجبروه على التوقيع على تعهد يقضي بعدم استضافة حفلات في مطعمه دون الحصول على ترخيص من قبل الجهات المعنية.

بتاريخ ٢٢ مارس ٢٠١٠، منعت الشرطة الفلسطينية إقامة حفل تخرج لطلبة كلية التربية الرياضية في جامعة الأقصى، في صالة الحلو الدولي شمال مدينة غزة. ووفق تحقيقات المركز وإفادات شهود العيان، ففي حوالي الساعة ١٢:٠٠ من ظهر اليوم المذكور، حضرت قوة تابعة للشرطة إلى صالة الحلو الدولي، الواقعة في شارع النصر، شمال المدينة، بينما كان عدد من الطلبة يقومون بتجهيز الصالة للحفل، وقد أمهل أفراد القوة المتواجدين في الصالة ١٠ دقائق لمغادرتها. وقد عرض أفراد الشرطة على المتواجدين قراراً يقضي بإلغاء الحفل بحجة عدم الحصول على ترخيص مسبق. وقد ذكر مدير المباحث في مركز شرطة الشيخ رضوان، مازن ساق الله، لباحث المركز، بأن الشرطة منعت الحفل لعدم حصول منظميه على ترخيص مسبق لإقامته.

بتاريخ ١٢ أبريل ٢٠١٠، اعتذر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عن تنظيم الفعاليات التي كان مقرراً أن يجريها في ١٧ أبريل ٢٠١٠ إحياءً لذكرى يوم الأسير الفلسطيني في مدينة خان يونس، جنوب قطاع غزة، وذلك بسبب الإجراءات والقيود التي تضعها وزارة الداخلية في قطاع غزة. وأعلن المركز في بيان صحفي صدر في اليوم ذاته، بأنه: «وخلال مباشرة المركز استعداداته لعقد تلك الفعاليات، سعى مسئول العلاقات العامة في فرع المركز بمدينة خان يونس، عبد الحليم أبو سمرة، لحجز قاعة جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وإجراء الترتيبات الأخرى اللازمة، غير أنه فوجئ برفض إدارة الجمعية حجز القاعة إلا بعد الحصول على ترخيص رسمي من الأجهزة الأمنية يسمح بإجراء هذه الندوة ... وقد توجه يوم ١١ أبريل ٢٠١٠، محامي المركز شريف أبو نصار إلى مكتب مدير شرطة خان يونس، علي القدره، حيث تأكد من صحة القرار، وقد أبلغ أبو نصار مدير الشرطة بمخالفة الترخيص المطلوب لقانون الاجتماعات العامة ومعارضته للدستور، وأكد على أن القاعة هي مكان مغلق وأن القانون لا يطلب حتى إشعار في مثل هذا الاجتماع، إلا أن القدرة أصر على ضرورة حصول المركز على ترخيص مسبق بناء على قرار وزارة الداخلية بهذا الشأن.»[١٩]

يُشار إلى أن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يعكف سنوياً على إحياء يوم الأسير الفلسطيني الذي يصادف السابع عشر من أبريل من كل عام، وذلك ضمن جهوده الرامية للدفاع عن المعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال ولدعم مطالبهم بالحرية.

١٩ لمزيد من المعلومات حول موقف المركز، راجع البيان الصحفي الصادر عن المركز بعنوان: " المركز يعتذر عن تنظيم فعاليات يوم الأسير الفلسطيني احتجاجاً على إجراءات وزارة الداخلية المخالفة للقانون"، بتاريخ ١٢ أبريل ٢٠١٠، مرجع رقم (٢٠١٠/٢٦)

بتاريخ ٢٤ أبريل ٢٠١٠، أنهت الشرطة الفلسطينية حفل استعراضي كان مقاماً في مسرح مركز رشاد الشوا الثقافي، الواقع غرب مدينة غزة، وأجبرت جميع الحاضرين على مغادرة المكان، كما اعتقلت ٦ أشخاص من منظمي الاستعراض. ووفقاً لتحقيقات المركز ففي حوالي الساعة ٥:٤٠ من مساء اليوم المذكور، اقتحمت قوة من أفراد الشرطة مركز رشاد الشوا الثقافي، حيث كان يقام حفل استعراضي لفرقة «b boy gaza»، وهي فرقة فنية محلية تضم عدد من الشبان، يحضره مئات الأشخاص. قام أفراد الشرطة بإنهاء الحفل وطرد الجمهور واعتقال ٦ أشخاص من المنظمين، حيث تم اقتيادهم إلى مركز شرطة العباس وسط المدينة. كما قام أفراد الشرطة بمصادرة أشرطة الفيديو والكاميرات التي كانت تصور الحفل الاستعراضي. ووفقا لما أفاد به أحد منظمي الحفل للمركز، فإن الشرطة أجبرت اثنين من المحتجزين على التوقيع على تعهد يلزمهما بعدم تنظيم حفلات دون ترخيص من الشرطة الفلسطينية. وجرى الإفراج عن جميع المحتجزين في اليوم نفسه.

بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠١٠، أقدمت قوة من الشرطة الفلسطينية على منع عقد فعالية كان قد نظمها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية بمناسبة ذكرى النكبة الفلسطينية وذلك في قاعة الجمعية الزراعية في بلدة بيت حانون شمال قطاع غزة. وأفادت السيدة آمال حمد، منسقة الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية لطاقم المركز، بأن الإتحاد العام قد قرر إقامة الفعالية بذكرى النكبة من ضمن مجموعة من الفعاليات التي كانت هيئة العمل الوطني قد قررت إقامتها بمناسبة مرور ٦٢ عاماً على النكبة الفلسطينية في قاعات مغلقة وذلك بعد الاتفاق مع الحكومة في قطاع غزة، إلا أن الشرطة أقدمت على منعها بادعاء عدم الحصول على ترخيص من قبل وزارة الداخلية.

بتاريخ ٢٤ مايو ٢٠١٠، منع جهاز الأمن الداخلي في غزة الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان من عقد ورشة عمل بعنوان: «واقع الحقوق والحريات – قراءة في تقرير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٩»، فقد تلقى مدير برنامج قطاع غزة في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، أ. جميل سرحان، في حوالي الساعة ١٠:٤٥ صباحاً، اتصالاً هاتفياً من شخص عرف عن نفسه بأنه يعمل في جهاز الأمن الداخلي، وطلب منه الامتناع عن عقد ورشة العمل التي كان من المقرر أن تعقدها الهيئة في تمام الساعة ١١:٠٠ من صباح اليوم ذاته في فندق جراند بالاس بحجة عدم الحصول على ترخيص من قبل وزارة الداخلية. وكانت إدارة الفندق قد

تلقت في حوالي الساعة ١٠:٣٠ من صباح اليوم ذاته أيضاً اتصالاً هاتفياً يحمل الرسالة ذاتها وذلك تحت طائلة المسئولية.

بتاريخ ٠٧ سبتمبر ٢٠١٠، تدخلت المباحث العامة وفضت أمسية ثقافية كان قد نظمها النادي السينمائي في مطعم السماك، الواقع غرب مدينة غزة. ووفقاً لتحقيقات المركز ففي حوالي الساعة ٩:٠٠ مساءً اقتحمت قوة من المباحث العامة مطعم السماك، حيث كانت تنعقد أمسية ثقافية للنادي السينمائي، وطلبوا وقف فعاليات الأمسية وأمروا الحضور بالمغادرة على الفور، رغم إبلاغ المنظمين أفراد المباحث بحصولهم المسبق على ترخيص بإقامة الفعالية. وأفاد مالك المطعم لطاقم المركز بما يلي:

"تدخلت لدى أفراد المباحث لأعلم سبب وقف الفعالية، فأجابني أحد أفراد القوة بأن هذه الفعالية مختلطة وأنهم ضد الاختلاط، وسألوني عن اسمي ومهنتي، وعندما أجبتهم طالبوني بمرافقتهم. اقتادني أفراد المباحث إلى مقر أنصار العسكري غرب المدينة، ووضعوني في زنزانة حتى ظهر اليوم التالي، بعد أن اعتدوا عليّ بالضرب. وقبل الإفراج عني أجبروني على التوقيع على تعهد ينص على الالتزام بالقانون والنظام العام ودفع مبلغ ١٠٠٠٠ شيكل في حالة الإخلال من طرفي."

ثانيا: انتهاكات الحق في التجمع السلمي في الضفة الغربية

شهدت الضفة الغربية إجراءات مشددة مماثلة لتلك التي فرضتها الحكومة في غزة، وكان أبرزها تقديم طلب حصول على رخصة من قبل منظمي الاجتماعات العامة خلافاً للقانون الذي ينص على إشعار الشرطة أو المحافظ. ورغم تراجع تنظيم الاجتماعات العامة في مدن وقرى الضفة الغربية لأسباب تتعلق بالإجراءات المسبقة التي تتخذها أجهزة الأمن ومن أبرزها أعمال لاعتقال، أو بإجراءات قمع التجمعات السلمية وتعريض حياة المواطنين للخطر، إلا أن الأجهزة الأمنية خلال الفترة التي يغطيها التقرير عملت على منع عقد الاجتماعات العامة القليلة التي نُظمت في الضفة الغربية وفرقتها بالقوة.

١. إجراءات وقيود من قبل جهات رسمية لمنع تنظيم اجتماعات عامة

خلال الفترة التي يغطيها التقرير، كان من أبرز النماذج على إجراءات وقيود الجهات الرسمية في الضفة الغربية لمنع تنظيم الاجتماعات العامة ما يلي: احياء ذكرى انطلاقة حركة حماس في الضفة الغربية ٢٠٠٩؛ إجراءات أمنية لمنع تنظيم مهرجان حزب التحرير الإسلامي؛ و تفريق وأعمال تشويش ضد اعتصام احتجاجي على قرار السلطة المشاركة في المفاوضات مع إسرائيل.

أ. احياء ذكرى انطلاقة حركة حماس في الضفة الغربية ٢٠٠٩

بتاريخ ١٢ ديسمبر ٢٠٠٩، شنت الأجهزة الأمنية الفلسطينية في الضفة الغربية بالتزامن مع الذكرى الـ ٢٢ لإنطلاق حركة المقاومة الإسلامية (حماس)، حملة اعتقالات استمرت ليومين طالت العشرات من عناصر ومؤيدي الحركة. وشملت حملة الاعتقالات التي نفذها جهازا الأمن الوقائي والمخابرات العامة اعتقالات من المنازل والمساجد ومفترقات الطرق التي أقامت تلك الأجهزة حواجز عليها، حوالي (١١٥) مواطناً موزعين على النحو التالي: (٥٠) مواطناً من محافظة الخليل؛ (١٦) من محافظة رام الله والبيرة؛ (٥) من محافظة نابلس؛ (٦) من محافظة أريحا؛ (٢) من محافظة بيت لحم؛ (٣) من محافظة طوباس؛ (٢٦) من محافظة طولكرم؛ (٤) من محافظة قلقيلية؛ (١) من محافظة سلفيت؛ و(٢)

من محافظة جنين. وكان من بين المعتقلين محامون ومهندسون ومدرسون وطلبة مدارس ومحاضرون وطلبة جامعيون وعدد من الأطفال.[٢٠]

ب. إجراءات أمنية صارمة لمنع تنظيم مهرجان حزب التحرير الإسلامي

بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠١٠، فرضت الأجهزة الأمنية قيوداً صارمة واعتقلت عدداً من المواطنين في محافظة الخليل جنوب الضفة الغربية، بهدف منع عقد محاضرة بعنوان: «الذكرى ٨٩ لهدم دولة الإسلام»، دعى حزب التحرير الإسلامي لها في المسجد العمري، الواقع في بلدة إذنا، غرب المدينة. ووفقاً لتحقيقات المركز، وإفادات شهود العيان، ففي حوالي الساعة ١:٣٠ من بعد ظهر اليوم المذكور، شرعت قوات كبيرة من الأجهزة الأمنية بحملة دهم لعدد من منازل نشطاء حزب التحرير في البلدة، واعتقلت العديد منهم، وأبناء أو أشقاء آخرين لم يتواجدوا في منازلهم، بالتزامن مع انتشار كثيف لعناصر الأمن في محيط المسجد العمري، ونصب الحواجز في الطرق الرئيسية والفرعية المؤدية إليه، وإغلاق المحلات التجارية. وقد استخدم أفراد الأمن العصي والهراوات لتفريق المواطنين الذين كانوا في طريقهم للتوجه إلى المسجد أو إلى منازلهم المجاورة، مما أدى إلى إصابة عدد منهم بكدمات ورضوض في أنحاء متفرقة من الجسم. كما استخدم أفراد الأمن الأسلحة النارية وأطلقوا النار في الهواء خلال محاولتهم اعتقال المواطنين فور خروجهم من المسجد. وبحسب المعلومات التي حصل عليها المركز فقد اعتقلت الأجهزة الأمنية نحو ١٩ مواطناً، جرى الإفراج عن غالبيتهم بعد إجبارهم على التوقيع على تعهدات تقضي بعدم مشاركتهم في أنشطة سياسية أو تجمعات دون الحصول على تراخيص مسبقة.

ت. تفريق وأعمال تشويش ضد اعتصام احتجاجي على قرار السلطة المشاركة في المفاوضات مع إسرائيل

بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠١٠، اعترضت الشرطة الفلسطينية مسيرة كانت قد دعت إليها لجنة المتابعة للاحتجاج على قرار السلطة الفلسطينية المشاركة في المفاوضات المباشرة مع حكومة إسرائيل، واعتقلت أحد أعضاء اللجنة، وفي السياق ذاته قامت مجموعات أعلنت انتمائها لمنظمة الشبيبة الفتحاوية بأعمال تشويش

٢٠ لمزيد من المعلومات، راجع البيان الصادر عن المركز بعنوان: "المركز يدين حملات الاعتقال ضد أنصار حركة (حماس) في الضفة الغربية"، بتاريخ ١٥ نوفمبر ٢٠١٠، مرجع رقم (٢٠٠٩/١٢٦)

خلال الاعتصام الاحتجاجي الذي دعت له لجنة المتابعة. ووفقا لتحقيقات المركز، ففي حوالي الساعة ١٢:٠٠ ظهر اليوم المذكور، احتشد حوالي مائتين وخمسين شخصاً، تقدمهم أعضاء في اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، والأمناء العامون لعدد من الأحزاب والفصائل السياسية، وقادة من المجتمع المدني والشخصيات المستقلة، في قاعة الكنسية البروتستانتية في مدينة رام الله، لتنظيم مسيرة احتجاج سلمي، وعقد مؤتمر صحفي احتجاجاً على قرار السلطة الوطنية الفلسطينية المشاركة في المفاوضات المباشرة مع حكومة إسرائيل. اقتحم عشرات الأشخاص بلباس مدني، كانوا يحملون صور الرئيس محمود عباس وأجهزة اتصال لاسلكي، القاعة وهم يرددون هتافات باسم «الشبيبة الفتحاوية» وانتشروا داخل القاعة، فيما اعتلى عدد منهم مسرح القاعة، ونظموا حلقات دبكة، ووجهوا اتهامات للحضور بأنهم يعدون لعقد مؤتمر (تآمري) ضد السلطة الفلسطينية، وبأنهم (عملاء لسوريا وإيران)، ما حدا بالمحتشدين للخروج من القاعة، والتوجه نحو شارع ركب، وسط المدينة.

أثناء سيّر المحتشدين في الشارع المذكور، اعترضت طريقهم سيارتان مدنيتان، تحمل إحداهما لوحة تسجيل حكومية، وأطلق سائقاها أبواقاً متواصلة بهدف التشويش على المسيرة. وفي أعقاب ذلك، وصلت إلى المكان عدة سيارات تابعة للشرطة الفلسطينية، وأطلق سائقوها أبواقاً متواصلة، ثم ترجل أفراد الشرطة من سياراتهم، واعترضوا المسيرة، واعتقلوا الدكتور محمد جاد الله، أحد أعضاء لجنة المتابعة، وأدخلوه بالقوة إلى داخل إحدى سيارات الشرطة، اقتادوه معهم إلى جهة غير معلومة.

وفي أعقاب ذلك، توجه أعضاء لجنة المتابعة، وأمناء الأحزاب والفصائل، وممثلون عن الشخصيات المستقلة، إلى مقر الإغاثة الزراعية في مدينة رام الله، لعقد مؤتمر صحفي حول رفضهم للمفاوضات المباشرة، واستعراض ما جرى في المسيرة. وعلى الفور، توجهت قوات الأمن الفلسطينية، ومن مختلف الأجهزة، إلى المنطقة، وحاصرت مقر الإغاثة الزراعية. وبعد عقد المؤتمر الصحفي، غادر المشاركون فيه المقر، ثم انسحبت أجهزة الأمن من المكان.

خلاصة وتوصيات

شهدت الفترة قيد البحث من ١ نوفمبر ٢٠٠٩ وحتى ٣٠ نوفمبر ٢٠١٠، استمراراً في ارتكاب انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي بحق المواطنين الفلسطينيين. وتعزى الغالبية العظمى من تلك الانتهاكات إلى استمرار حالة الانقسام السياسي بين الضفة الغربية وقطاع غزة وتداعياتها بعد الحسم العسكري الذي نفذته حركة حماس في القطاع في يونيو ٢٠٠٧، وتعزيز دور ونفوذ الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة كل في منطقة سيطرته.

وعلى ضوء ما جاء في هذا التقرير، فإن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، يضع التوصيات التالية والدعوات التي يرى أنها عوامل أساسية تعمل على دعم حقوق المواطنين في ممارسة حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي:

١. يطالب الحكومتين في غزة ورام الله باتخاذ إجراءات جدية وحقيقية يكون من شأنها وضع حد للاعتداءات المتزايدة على حقوق الإنسان والحريات العامة، بما في ذلك انتهاكات الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي، والاعتداءات على الصحفيين ووسائل الإعلام.
٢. يدعو إلى استكمال عملية الحوار السياسي بين كافة القوى السياسية الفلسطينية، على مبدأ الشراكة السياسية الحقيقية والانتهاء من الحالة السياسية الراهنة باتفاق وطني، وتغليب مصالح الشعب على المصالح الفئوية الضيقة للأطراف المتنازعة، حيث أن الأزمة الراهنة التي تعيشها السلطة الفلسطينية هي أزمة سياسية وليست دستورية أو قانونية. خاصة وأن تصاعد حدة الانتهاكات خلال العام الأخير هي إحدى تجليات الأزمة السياسية الراهنة.
٣. يدعو إلى إعادة النظر في التشريعات التي تنظم الحق في حرية التعبير والحريات الصحفية ومواءمتها مع المعايير الدولية ذات العلاقة ومع القانون الأساسي الفلسطيني. ويشير على نحو خاص إلى: أ) قانون المطبوعات والنشر للعام ١٩٩٥، والصادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات بمرسوم رئاسي قبل إنشاء المجلس التشريعي الفلسطيني، وعلى المجلس التشريعي إعادة النظر في هذا القانون، إما من أجل إعادة إصداره أو تعديله أو إلغائه، لما يتضمنه من قيود على حرية التعبير والحريات الإعلامية؛ ب) المرسوم الرئاسي بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض رقم (٣) للعام ١٩٩٨، والذي شكل

مضمونه مسًا خطيراً بالحق في حرية الرأي والتعبير، لما يفرضه من قيود تقلص- إلى أقصى درجة- من الحيز المتاح للمواطنين لممارسة حقهم في الرأي.

٤. يطالب بإلغاء اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة رقم (١٢) لسنة ١٩٩٨، التي أصدرها الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات بصفته وزيراً للداخلية، بتاريخ ٣٠ إبريل ٢٠٠٠، لما تتضمنه من تناقض واضح مع قانون الاجتماعات العامة، وتقوض الحقوق الواردة فيه والمكفولة بموجب القانون الأساسي الفلسطيني، والمعايير الدولية ذات العلاقة.

٥. يدعو إلى العمل على تعزيز مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات لأهمية تحقيق التوازن بين واجبات المواطنين وحقوقهم، وتنظيم الحقوق الفردية والجماعية، وللتأكد من أن جميع الإجراءات المتخذة من قبل الجهات المكلفة بإنفاذ القانون هي إجراءات قانونية وضمن الحدود التي يكفلها وينظمها القانون.

٦. يطالب النيابة العامة الفلسطينية بالتحقيق في كافة الانتهاكات التي طالت المواطنين والصحفيين وتقديم المتورطين للمحاكمة، كما يجب العمل على دعم استقلالية النيابة العامة في تحقيقاتها وعدم التدخل في شئونها.

٧. يدعو إلى تفعيل الجهود المتعلقة بحماية وسائل الإعلام والصحفيين، من خلال إعادة بناء جسم نقابي يدافع عن مصالحهم، ويطالب على نحو خاص بإجراء انتخابات داخلية في نقابة الصحفيين الفلسطينيين، لتوحيد الجسم النقابي والرقي بأداء الصحفيين والرسالة المهنية.

٨. يدعو إلى تعزيز العلاقة بين منظمات حقوق الإنسان ووسائل الإعلام والصحفيين عامة، والتأكيد على أهمية أن توفر هذه المنظمات حاضنة للدفاع عن الحق في حرية الرأي والتعبير بشكل عام، وعن الحريات الصحفية والإعلامية بشكل خاص.

بتمويل من الاتحاد الأوروبي ودعم من أوكسفام نوفب

تم نشر هذا الاصدار بمساعدة من الاتحاد الاوروبي، ويتحمل المركز الفلسطيني لحقوق الانسان وحده المسئولية عن محتويات الاصدار، الذي لايمكن بأي حالة من الاحوال ان ينظر اليه على انه يعكس وجهات نظر الاتحاد الاوروبي

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
(م.خ غير ربحية)

المقر الرئيسي:
29 شارع عمر المختار،
بجوار فندق الأمل، غزة، ص.ب 1328
تلفاكس:776 2824 8 972+

فرع خانيونس:
شارع الأمل، متفرع من شارع جمال
عبد الناصر، بجوار كلية التربية
تلفاكس:025 2061 8 972+

فرع الشمال:
عمارة عز الدين، الشارع العام،
مدخل معسكر جباليا الشمالي
(بالقرب من محطة أبو قمر للبترول)
تلفاكس:2456336 - 2456335 8 972+

فرع الضفة الغربية:
رام الله: البيرة، شارع نابلس،
خلف مؤسسة النقد الفلسطينية
تلفاكس:697 2406 2 972+

www.pchrgaza.org
pchr@pchrgaza.org
http://twitter.com/#!/pchrgaza
http://www.facebook.com/pchrgaza